أثر الفتوى الشرعية في نشر الدعوة الإسلامية المعاصرة

بسيوني نحيلة

المقدمة

تعتبر الفتوىٰ من أهم مظاهر التطبيق العملي الواقعي لدين الإسلام، من خلالها يتعرف (المدعو) علىٰ رسالة الإسلام في واقعيتها ويسرها، وقابليتها للتعامل مع مجريات الحياة ومستجداتها. والمفتي في تناوله لقضايا الفتيا، ومراعاته لحال ومكان وزمان المستفتي، يستطيع أن يقدم الرسالة الإيجابية العصرية لهذا الدين، في مصدره الرباني، ومنهجه الشامل، وتوازنه الإيجابي. ولهذه الأسباب وغيرها، لا يمكن بحال أن نفصل الفتوىٰ وأركانها: (المفتي-المستفتي-الفتوىٰ) عن واقع الدعوة الإسلامية وأركانها: (الداعي- المدعو -الرسالة). فإن كانت الدعوة لا تشترط للقيام بها أن يكون الداعية مفتيا، فهي تنظر إلىٰ المفتي علىٰ أنه في الأساس داعية، يراعي الحال والزمان، ويدرك الواقع والمكان. ومن هنا كان العمل المشترك بين الداعية المعاصر والمفتي المتخصص ضرورة لتحقيق دعوة واقعية مؤثرة، وضرورة -أيضا- لصناعة فتوىٰ عصرية متوازنة.

والناظر لحال الدعوة الإسلامية المعاصرة-خاصة- الموجهة لغير المسلمين في الشرق والغرب، يرىٰ أنها تركز -أساسا- علىٰ روح رسالة الإسلام وجوهرها. رسالة الإسلام: التي تعمل علىٰ إنقاذ البشرية من الحياة المادية،المتجاهلة للقلب والروح، وتعد بالسعادة الحقيقية في ظل اتباع المنهج الرباني الذي تستقيم من خلاله الروح والحياة؛ ومن هنا جاء دور (الفتيا) التي هي جزء أساسي من الرسالة المستخدمة في الدعوة، خاصة فيما يتعلق بالجانب التطبيقي، فهي في صياغتها وعرضها، إما أن تؤكد مصداقية الرسالة، فتكون بذلك وسيلة من وسائل شرح الصدور وتقريب القلوب، أو تكون بعيدة عن مراعاة الواقع،مما يوسع الهوة، ويصعب المهمة علىٰ الدعاة. أما المستفتي فهو في حقيقة الأمر يمثل (المدعو)

علىٰ اختلاف قضاياه ومسائله، وهو المستفيد من الفتوىٰ، والمطبق لها في نهاية المطاف؛ ولذا يتأثر واقع المدعوين من المسلمين وغير المسلمين كثيرا بالفتوىٰ، فيفر كثيرون من المتشدد المنعزل عن الواقع، ويبحثون عن الميسّر المعايش للواقع. فكم من كثيرين استجابوا لنداء الدعوة من خلال فتيا المحظورات التي أباحتها الضرورات. وكم من آخرين لم تقتنع نفوسهم بالدعوة بعد أن أُلزموا- مثلا- بفتوىٰ ضرورة الختان المصاحب لاعتناق الإسلام، وبقطيعة الأهل والأقارب لمخالفة الدين. والدراسة التي بين أيدينا تهدف إلىٰ بيان الرابط الأساسي بين الدعوة والفتيا، وتبين تأثير صناعة الفتوىٰ علىٰ عملية نشر الدعوة، سلبا أو إيجابا، كما توضح دور المفتي في مراعاة أحوال المدعوين عند إصدار الفتوىٰ، وكيف تكون الفتوىٰ وسيلة من وسائل الدعوة المعاصرة. ولهذا يأمل الباحث أن تأتي الدراسة في مقدمة،وتمهيد، وثلاثة مباحث، كالآتي:

التمهيد: حول بيان مفهوم مفردات عنوان البحث
المبحث الأول: أثر خصائص الفتوىٰ الشرعية علىٰ عملية نشر الدعوة المعاصرة
المبحث الثاني: استخدام الفتوىٰ المعاصرة في نشر الدعوة
المبحث الثالث: الصفات الدعوية للمفتي المعاصر
التوصيات والنتائج

هذا وأسأل الله تعالىٰ التيسير والرشاد لما فيه الخير والسداد

مقدمه

بسيوني نحيلة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة قطر

التمهيد

مـن خلال هـذا التمهيد يحاول الباحث بيان مفردات عنوان الدراسـة، وبيان الرابط بينها، وذلك من أجل تلمس معالم الدراسة وتحديد محاورها، بما يساعد علىٰ وضوح الرؤية في ذهن القارئ، ويؤهل لفهم الأهداف والمقاصد المنشـودة من وراء هذا البحث.

مفهوم الفتوى:

يمكن تعريف الفتوىٰ وبيان مفهومها من خلال ما تناوله علماء الفقه وأصوله عنـد حديثهم عـن مصطلـح الفتوىٰ مباشـرة، أو عن طريق شـرح أحـد أركانها، كتعريفهـم للمفتـي أو المستفتي. والمعروف أنه من أجـل الوصول إلىٰ المفهوم الاصطلاحـي، يجب بيان المعنىٰ اللغـوي المستخلص من قواميس اللغة العربية أولا، مع الوقوف علىٰ سياقات ورود المصطلح في القرآن الكريم والسنة المطهرة، إن وجد. ولاشك أن التطبيق العملي والممارسة الواقعية علىٰ مدار التاريخ تعتبر مـن أهم المدعمات للمفهوم الاصطلاحي كذلـك؛ ولذا يرجع لأهل التخصص دائمـا لتحرير المفهوم وتحديد المقصود. وفي هذا التمهيد يعرض الباحث لبعض تعريفـات الفتـوىٰ في اللغـة والاصطلاح علىٰ سـبيل الاختصار، محـاولا اختيار التعريف الذي يحقق مفهوم الفتوىٰ بما يخدم واقع الدعوة المعاصرة.

الفتوى في اللغة:

جـاء في لسان العـرب[1]: فتوىٰ وفُتيا اسـمان يوضعان موضع الإفتـاء. والفُتْيا

(١) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، ج١٥، ص١٤٥، ط أولىٰ، دار صادر، بيروت.

والفُتْوَىٰ والفَتْوَىٰ: ما أَفتىٰ به الفقيه. والفُتيا تعني أيضا: تبيين المشكل من الأَحكام، أَصله من الفَتَىٰ، وهو الشاب الحدث الذي شَبَّ وقَوِي، فكأَنه يُقَوّي ما أَشكل ببيانه. يقال: أَفْتاه في المسأَلة يُفْتِيه إِذا أَجابه. وتقول: أَفْتاه في الأَمر أَبانَه له. وأَفْتَيْت فلانًا رؤيا رآها إِذا عبرتها له. ويقال أيضا: أَفْتَىٰ المفتي إِذا أَحدث حكمًا. ولقد لخص ابن فارس[1] كل هذه التعريفات عند بيانه أن هناك أصلين للفاء والتاء والحرف المعتل :أحدهما يدلُّ علىٰ طَرَاوة وجِدّة، والآخر علىٰ تبيين حكم. ومن خلال هذا يمكن أن نرىٰ الرابط بين الفتوة والفتوىٰ، فكأن الفتوىٰ عند صياغتها وتقديمها للمستفتي تعيد الجدة والطراوة لروح هذا الدين في نفوس أتباعه المستفتيين، ومن ثم تنبعث الإرادة والطاقة نحو العمل والتطبيق. فأصل الفتوىٰ العمل والممارسة، وهدفها ضمان فاعلية واستمرار تعاليم هذا الدين.

ولقد جاء ذكر مصطلح الفتوىٰ في القرآن والسنة بمشتقات مختلفة بما يقوي بعض هذه المعاني اللغوية الوارد ذكرها في القواميس، من ذلك قوله تعالىٰ:﴿ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن﴾[2]فهي هنا بمعنىٰ طلب البيان والإخبار. وقوله تعالىٰ:﴿يا أيها الملأ أفتوني في أمري﴾[3] بمعنىٰ الإعانة بتقديم الرأي والمشورة. وقوله سبحانه:﴿فاستفتهم أهم أشد خلقا أمن خلقنا﴾[4]علىٰ سبيل السؤال التقريري. وقوله سبحانه: ﴿يوسف أيها الصديق أفتنا﴾[5] بمعنىٰ تعبير الرؤيا.

---

(١) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط ١٣٩٩ه ١٩٧٩م، دار الفكر.

(٢) سورة النساء، الآية: (١٢٧)

(٣) سورة النمل،الآية: (٣٢)

(٤) سورة الصافات، الآية: (١١)

(٥) سورة يوسف، الآية: (٤٦)

الفتوى في الاصطلاح:

مما سبق اتضح لنا أن مصطلح الفتوىٰ يدور حول عدة معان، منها: (الإبانة، الإجابة، التعبير، البيان، الإيضاح، إحداث الأحكام). وبالرجوع إلىٰ أهل الفقه وأصوله نجد أن المعنىٰ الاصطلاحي لا يخرج بعيدا عن هذه الدلالات اللغوية السابق ذكرها. من ذلك قولهم: (الفتوىٰ إخبار عن الله تعالىٰ في إلزام أو إباحة)[1] وقولهم:(تبيين الحكم الشرعي عن دليل لمن سأل عنه)[2] ومن تعاريف المعاصرين قولهم:(الفتوىٰ بيان الحكم الشرعي في قضية من القضايا، جوابا عن سؤال سائل، معين كان أو مبهم، فردا أو جماعة)[3](الإفتاء بيان حكم الله تعالىٰ بمقتضىٰ الأدلة الشرعية علىٰ جهة العموم والشمول)[4]. (الإفتاء: إخبار بحكم الله تعالىٰ عن دليل شرعي، لمن سأل عنه في أمر نازل)[5].

ولقد عرض الشيخ شلتوت في فتاويه بيانا مختصرا لتطبيقات بعض السابقين للفتوىٰ، ثم بنىٰ علىٰ ذلك تعريفه، فقال:(وقد درج المسلمون من عهد التنزيل إلىٰ يومنا هذا علىٰ أن يبين لهم علماؤهم أحكام دينهم بيانا كأسلوب القرآن،

---

(١) أحمد بن إدريس القرافي شهاب الدين، الذخيرة، ج ١٠، ص١٢١ تحقيق : محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط أولىٰ، ١٩٩٤.

(٢) وزارة الشئون والأوقاف الإسلامية، الكويت، الموسوعة الفقهية،ج٣٣،ص١٤، ط ثانية، ١٤٠٤هـ.

(٣) يوسف القرضاوي، الفتوىٰ بين الانضباط والتسيب،ص١١، دار الصحوة القاهرة، ط أولىٰ، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

(٤) جاد الحق علي جاد الحق، الفتاوىٰ الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، إصدار المجلس الأعلىٰ للشئون الإسلامية، ج١، ص ٨. ط ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

(٥) محمد سليمان عبد الله الأشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء، ص١١، مكتبة المنار الإسلامية، ط أولىٰ، ١٣٩٦،هـ ١٩٧٦.

مبتدئـا غير مسبـوق بسؤال السائليـن، وبيانا مسبوقـا بالسؤال، وهـو الفتاوىٰ)[1].
وبالنظر إلىٰ هذه التعريفات يتضح لنا عدة أمور من خلالها يمكن بناء العلاقة بين الدعوة والفتوىٰ، والداعي والمفتي، والمدعو والمستفتي، وبيان ذلك كالآتي:

- الفتوىٰ بشـكل عام تتعلق بالحكم الشـرعي، المبني علىٰ دليل. وكذلك الدعوة تتعلق بالحكم الشـرعي في قضايـا الإيمان وأركانه، ولكن في الفتوىٰ، يأتي الحكم الشـرعي علىٰ نية التطبيق والتنفيذ من قبـل المستفتي غالبا، أما في الدعوة فيعرض الحكم الشـرعي علىٰ سـبيل الحـوار والنقاش الحر مـع المدعو، بهدف إقناعه، والوصول به إلىٰ الهداية.

- منشـأ الفتوىٰ في الأغلب: سـؤال سـائل في أمر محدد، وقد تكون بيانا أو إخبـارا عاما يحتاج إلىٰ بيان عاجل من المفتي الرسـمي، مما يجعله يبادر بالبيان والإخبار بدون سـؤال مسبق. أما أصل الدعوة فهو البيان والإخبار بدون سؤال أو طلب علىٰ سبيل قيام الداعية بواجب البلاغ.

- المستفتـي هو المبادر بإنشـاء عمليـة الفتوىٰ في كثير مـن صورها، وذلك من خلال سـؤاله الموجه إلـىٰ المفتي. وهذه الحالة علىٰ عكـس ما تتم به عملية الدعوة، التي يبادر بها الداعية المدعو من أجل التواصل وإتمام عملية البلاغ.

- الفتوىٰ: إما في أمر معلوم، يكون عمل المفتي فيه البيان والإخبار، وهو في هذا يقوم بدور المنتقي للرأي من جملة آراء معتمدة عنده، أو أنها في أمر مستجد، وهنا يكون دور المفتي - قبل البيان والاعتماد- هو الإنشـاء والصناعة، بناء علىٰ ما عنده من فقه ومعرفـة بالظروف والأحوال في مجتمع إصدار الفتوىٰ. والدعوة كذلـك تكون في أمـر معلوم لدىٰ الداعـي، عنده فيه من العلـم والخبرة ما يجعله ينتقي ما يناسب واقع وحال مدعوه.

(١) محمود شلتوت، الفتاوىٰ، ص ١٤، دار الشروق، ط الثامنة عشر، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

- الفتوىٰ غير ملزمـة للمستفتي، فيجوز له أن يختار من جملة الفتاوىٰ التي تقـدم له، إلا ما كـان متعلقا بواجب الزمان والمكان، فيما لا يجوز تأخيره عنهما، فيلزمه القيام به ما وصله الحكم،و كذلك الدعوة غير ملزمة للمدعو، الذي يجب أن يقتنع قلبه قبل عقله بالرسالة الموجهة إليه، ولكنه يلزم بين يدي الله بعواقب ما وصله من بلاغ وبيان.

المقصود بالدعوة الإسلامية:

أما الدعوة: فقد تعددت تعريفات الدعاة والعلماء حول بيان مفهومها، ولعل السبـب في ذلك هو سـعة مدلول اللفـظ في قواميس اللغة وآيات القـرآن الكريم، وأيضا لتنوع التطبيقات والممارسات في محيط الدعوة العملية بين الدعاة. ويمكن - اختصارا - تقسيم هذه التعريفات إلىٰ ثلاث مجموعات أساسية كالآتي:

أولاً: نظرة للدعوة علىٰ أنها وعظ وتبليغ وبيان[1].

ثانيـًا: نظرة للدعوة علىٰ أنها مبادئ وقيم إصلاحية[2].

ثالثـًا: نظرة للدعوة علىٰ أنها نشر وتربية وإعداد[3].

وبعد دراسـة وتحليل هذه التعريفات، يرىٰ الباحث أن الدعوة الإسـلامية لا يمكـن أن تكون مقصـورة علىٰ التبليغ والبيان فحسـب، ولا علىٰ إعلان المبادئ والقيـم فقـط، ولا علىٰ عمليـة التعليـم والتثقيف الشـرعي وحده، إنمـا لابد أن

(١) يراجـع في ذلك: علي محفوظ،هداية المرشـدين إلـىٰ طريق الوعـظ والخطابة،ص١٧ دار الاعتصـام، ط الخامسـة ١٣٧١هـ-١٩٥٢م. وأيضـا : أحمد غلـوش، الدعوة الإسـلامية أصولها ووسائلها،صـ١٠، دار الكتاب المصري، ط الثانية ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

(٢) يراجع في ذلك:محمد الراوي، الدعوة الإسلامية دعوة عالمية، صـ١٢، الدار القومية للطباعة والنشر، ط١٩٦٥، الدار.

(٣) يراجـع في ذلـك: البهـي الخولـي، تذكرة الدعـاة، البهي الخولـي، صـ٣٥، دار التراث، ط الثالثة،١٤٠٨ هـ ١٩٨٧م .

تكون-مع ذلك- تعهدا وبناء شاملا للمدعوين، وتأهيلا وإعدادا لحمل الرسالة، وضمـان مسيرتها، والدفاع عنها،كما أنها تبليـغ وبيان وتعريف حضاري متنوع في الوسائل والأساليب.

وبناء علىٰ هذا يكون المقصود بالدعوة في هذه الدراسـة: **هو نشـر الإسـلام، والتربية عليه، والإعداد لحمله، ونقله للعالمين**. ونلحظ في هذا التعريف أن عملية الدعـوة تمر بعدة مراحـل باعتبار حال المدعو وارتقائه مع الداعي، ولا شـك أن كـل مرحلـة لها ظروفهـا وأحوالها التي تتطلـب برامج متنوعة، يأتي علىٰ رأسـها الإمـدادات الفقهيـة المتجـددة والأحكام المناسـبة لاسـتكمال عمليـة الدعوة، خاصة في مرحلة التربية والإعداد، ومن هنا جاء دور الفتوىٰ والمفتي في الإسـهام المباشر في عملية إعداد المدعو وإرشاده، خاصة بعد مرحلة الاستجابة للدعوة.

المقصود بالمعاصرة:

المعاصرة المذكورة هنا جاءت لتحديد الفترة الزمنية للدعوة. فالمقصود من الدراسـة: الدعـوة والفتوىٰ في العصر الحاضر ،الذي يتميـز بواقع، ومستجدات، وتطـورات لا توجد في العصور التي سـبقت. والمعلـوم أن كل عصر بمستجداته وظروفـه يصنع علمـاءه ودعاته ومفتيه، وأن كل علمـاء معنيون بخدمة عصرهم. ومـن هنا جاءت هذه الدراسـة لتبيـن أثر الفتـوىٰ المعاصرة علىٰ حركـة الدعوة الإسـلامية إيجابـا أو سـلبا في العصـر الحاضر. وهذا مـا نأمل أن يعيـن الله علىٰ تحقيقه في الصفحات الآتية إن شاء الله.

المقصود بالفتوى من منظور الدعوة:

وبعـد هذا العرض لمفهوم الدعوة والفتوىٰ، أرىٰ أنه من المناسـب أن يكون هناك تعريف للفتوىٰ من وجهة نظر الدعوة، يرىٰ فيه المفتي واجب الدعوة، ويرىٰ

فيه الداعية ضرورة التخصصية في مجال تقديم الإسلام والتعريف به. وعلىٰ هذا جاء تعريف الباحث للفتوىٰ كما يأتي:

الفتوىٰ: هي بيان الحكم الشرعي، المعتمد علىٰ الدليل، القابل للتطبيق، بما يناسب المعاصرة. وفيما يأتي بيان بحيثيات اختيار هذا التعريف من منطلق الدعوة:

- (بيان الحكم) فيه موافقة للمعنىٰ اللغوي، ولما اصطلح عليه أهل التخصص في الفتوىٰ، فالبيان: قد يكون بيانا مبنيا علىٰ دافع السؤال، أو بيانا دافعه الحاجة والضرورة، ومن هنا تبنىٰ حاسة الدعوة التي تعمل بدافعية ذاتية لتحقيق البيان والبلاغ، دون طلب أو سؤال.

- (المعتمد علىٰ الدليل) تبين ضرورة المكنة العلمية في القضية المبينة، ولاشك أن ذلك هام في بيان الفارق بين المفتي والداعية، إذ الأخير قد يعرف الحكم ويفقد الدليل، في حين أن ذلك لا يقبل فيمن وظيفته الإفتاء.

- (القابل للتطبيق) فيه مطلب دعوي، يرفع من مسئولية الإفتاء في إنزال الأحكام علىٰ أرض الواقع ومحاولة تفعيلها، فليست الفتوىٰ تنظيرا أو كلاما، إنما لابد أن تكون عين المفتي علىٰ ساحة الممارسة، التي هي في الحقيقة محل عمل الداعي الذي من مهامه التأكد من توصيل الرسالة إلىٰ المدعو وقدرته علىٰ تطبيقها.

- (بما يناسب المعاصرة) يجعل المفتي داعية بين قومه يعرف ما يصلح شؤونهم فيقربه لهم، ويحيط بما يتوقع أن يعنتهم فيصرفه عنهم. وأعتقد أن المفتي الذي يصدر فتوىٰ يصعب تطبيقها أو التعامل معها، إنما يريد أن ينقل مستفتيه إلىٰ عالم آخر غير الذي يعيش فيه، أو أنه يحاول أن يبعث الحياة فيما مضىٰ عصره وانتهىٰ أمره.

المبحث الأول

أثر خصائص الفتوى الشرعية على عملية نشر الدعوة المعاصرة

امتازت صناعة الفتوىٰ الشرعية في الإسلام، علىٰ مدار التاريخ، بين أهل الفقه وأصوله، ببعض المعالم الخاصة والخصائص المتميزة، التي يستشعرها كل من قرب من صنّاع ومصانع الفتوىٰ. ومعرفة هذه الخصائص وإبرازها من خلال نظريات الدعوة وتطبيقاتها العملية بين المدعوين، خاصة من غير المسلمين من المفكرين والمثقفين منهم، قد يكون سببا في إيقاظ الفطرة وإثارة العقلانية، مما يمهد لتفكير صحيح وهداية منتظرة.

وفي هذا المبحث نحاول أن نتعرف علىٰ أثر بعض هذه الخصائص والضوابط الشرعية للفتوىٰ عند الدعوة إلىٰ الإسلام.

أولا: ربانية المرجعية في الفتوى

إن من أهم مميزات الفتوىٰ في الإسلام أنها ربانية المصدر والغاية، بمعنىٰ أنها تُؤسس وتُصنع، وتنال مصداقيتها واعتمادها بناء علىٰ معايير القرآن والسنة، وتُكوِّن غايتها في إرضاء مُنزِّل القرآن والسنة الله سبحانه وتعالىٰ. وهذا ما نقصده بربانية المرجعية، التي لا تتحقق إلا مع وجود معالم وركائز البدايات، ووضوح مقاصد النهايات، وبناء علىٰ جلاء معالم البدايات ومقاصد النهايات يكون الحكم علىٰ المرجعية ومكانتها، فإن كانت البداية(المصدر) والنهاية(الغاية) ربانية كانت المرجعية ربانية القدر والمنزلة، كما هو الحال في صناعة الفتوىٰ، التي لولا المصدر الرباني ما كانت، ولولا الغاية الربانية فيها ما نالت شرفها وحازت مهابتها. وبناء علىٰ هذا، لا يعدو دور المفتي في صناعة الفتوىٰ إلا أن

يكون مخبرا عن الله تعالىٰ بحكمه. كما يقول ابن حمدان الحنبلي[١]. أو موقعا عن الله تعالىٰ كما ذكر ابن الصلاح[٢].

ومن أروع ما يستشهد به لإثبات ربانية الفتوىٰ ومرجعيتها في الإسلام هو كتاب ابـن القيـم عن موضوع الفتوىٰ، فقـد عنونه بإعلام الموقعين عـن رب العالمين، يشـير في ذلك إلىٰ أن المفتـي في موقع من يوقع عند الفتـوىٰ بخاتم الرب الخالق الـذي هو أحكـم الحاكمين، وإليه يرجع الأمر كله، كما يشـير أيضا إلىٰ بيان دور المفتـي الذي هو قائم علىٰ أمر الله في الفتـوىٰ بالبيان والإخبار. ولمزيد من تأكيد هذا المعني عن الفتوىٰ، يقول ابن القيم:(أول من وقع عن الله هو الرسول، وأول من قام بهذا المنصب الشريف سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين، عبد الله ورسوله، وأمينه علىٰ وحيه، وسفيره بينه وبين عباده؛ فكان يفتي عن الله بوحيه المبيـن، وكان كما قال له أحكم الحاكمين:﴿ما أسـألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين﴾[٣] فكانت فتاويه صلىٰ الله عليه وسلم جوامع الأحكام، ومشتملة علىٰ فصـل الخطاب، وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب، وليـس لأحد مـن المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سـبيلا، وقد أمر الله عباده بالرد إليها، حيث يقول:﴿فإن تنازعتم في شـيء فردوه إلىٰ الله والرسـول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا ﴾[٤])[٥]. ولذا وجدنا النبي صلىٰ

(١) أحمد بن حمدان الحراني الحنبلي، الفتوىٰ والمفتي والمستفتي، ص٤، تخريج ناصر الدين الألباني، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق، ط أولىٰ، ١٣٨٠هـ.

(٢) ابـن الصلاح، فتـاوىٰ ومسائل ابن الصلاح، ومعـه أدب المفتي والمستفتـي، ج١، ص٢١، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط أولىٰ، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

(٣) سورة ص، الآية(٨٦)

(٤) سورة النساء، الآية(٥٩)

(٥) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج٢، ص١٧. تحقيق: أبو عبيدة مشهور آل سلمان. دار ابن الجوزي – السعودية. ط أولىٰ، ١٤٢٣هـ.

الله عليه وسلم، يؤخر جواب السائل في بعض الأحيان حتىٰ يأتيه الخبر من الله عن طريق الوحي، كحديث خولة وحكم ظهار زوجها منها[1].

وقد يتخذ صلىٰ الله عليه وسلم حكما، ثم يأتيه بعض التعديلات من الله بخصوصها، وذلك كحكمه صلىٰ الله عليه وسلم في أسرىٰ بدر[2]. مما يدل علىٰ وضوح المرجعية وأهميتها، وأن كل المفتيين، بما فيهم معلمهم صلىٰ الله عليه وسلم، يجب أن يرجعوا إليها، فمن خلالها يعرف الخفي من الأحكام، ويجبر قصورها، ويصحح خطأها.

وإن تطرق الدعوة المعاصرة لهذه الخصيصة عن الفتوىٰ في الأدبيات والتطبيقات الدعوية، وإبراز قيمتها في الممارسات والمناقشات مع المدعوين، ليعد من أقوىٰ المعاني التي تحمل أبلغ الأثر في إثارة العقول، وتحريك القلوب؛ وذلك لأن مما يشغل المدعوين دائما، ويكثرون السؤال حوله عند مناقشتهم لقضايا الإيمان والعقيدة، خاصة عند مرحلة التعريف بالإسلام، هو الحديث عن المرجعية الدينية التي تستنبط قواعد ومرتكزات الاعتقاد من خلالها، وعلىٰ أسسها تصاغ حياة الفرد وتنتظم مجرياتها، وعلىٰ قاعدتها تقنن حركة المجتمع والأفراد. وفي إطار المعروض علىٰ المدعوين في ساحة الأديان، يفاجؤون بديانات واعتقادات تتخذ البشر أمثالهم مرجعية بدعوىٰ النيابة عن الله، فيحلون لهم ويحرمون، وبعضها لا تكون له مرجعية إلا ما ورثوه من تقاليد الآباء والأجداد،

(١) حديث سيأتي تفصيله لاحقا، أخرجه الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي، سنن الدراقطني، رقم(٢٥٩)، ج٣، ص٣١٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ه - ١٩٦٦م. وأصل الحديث عند البخاري في صحيحه باب تفسير سورة المجادلة ج٤ ص١٨٥١. وباب الظهار ج٥ ص ٢٠٢٧.

(٢) حديث سيأتي تفصيله لاحقا، أخرجه أحمد في مسنده من أحاديث عمر بن الخطاب، رقم(٢٠٨)، ج١، ص٣٠، مؤسسة قرطبة - القاهرة، مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط.

وبعضهـا لا يهتم بأفعال وتصرفات الأفـراد الحياتية واليومية، إنما يعتمدون علىٰ أعمال القلوب والأرواح. وعند مناقشة المدعو ومحادثته حول مرجعية الإسلام المعتمدة في استصدار الأحكام واستنباط الفتاوىٰ الشرعية الضابطة لحياة الأفراد والمجتمعات، يشعر المدعو بتميز هذه الرسالة عن غيرها في الأمور الآتية:

- الحفـظ الدائـم المستمر لهذه الرسـالة مـن التحريـف أو الانحراف، أو الانخداع بالمؤثرات.
- قدسـية وتشـريف الأحكام والفتاوىٰ، فهـي محاطة بسيـاج الربانية بدءا وانتهاء.
- الشـعور بالمسـاواة أمام هذه المرجعية؛ لأنها مـن الخالق الأوحد لخلقه جميعا.
- الثقة والطمأنينة لأحكام هذه الرسالة، التي لا عمل للبشر فيها إلا الإخبار والتوقيع عن الله.
- إعمـال الروح والاسـتفادة من طاقتها عنـد صناعة الأحكـام وذلك قبل استخدام العقول وتفعيل طاقة الرأي والفكر.
- الرهبـة والمهابـة عند إصدار الفتـوىٰ مما يدفع إلىٰ الإتقـان والحذر من التجاوزات.

ثانيا: المؤسسية في صناعة الفتوى

الفتوىٰ في الإسلام ليس دافعها الترف الفكري، ولا هي نتاج استرخاء عقلي، إنمـا هي صناعة ضرورية، إذا توافرت أسـبابها، والحاجة إليها لزم علىٰ المجتمع المسلم إنتاجها، ولا يجوز تأخيرها. يقول ابن حمدان:(الفتيا فرض عين، إذا كان

في البلـد مفت واحـد، وفرض كفاية، إذا كان فيه مفتيـان فأكثر)[1]. وعلىٰ هذا اعتبر كثيـر من العلماء الفتوىٰ عمليـة صناعية، معقدة ومركبة، يدفعهـا الواقع بنوازله، فيتحـرك النص والدليـل مع ملكة المفتي لاسـتخراجها وبيانها. يقـول ابن بيه: (الفتوىٰ: صناعة ؛ لأن الصناعة عبارة عن تركيب وعمل يحتاج إلىٰ دراية وتعمل، فهي ليست فعلا ساذجـًا ولا شكلاً بسيطـًا، بل هي من نوع القضايا المركبة، التي تقترن بمقدمات كبرىٰ وصغرىٰ للوصول إلىٰ نتيجة هي الفتوىٰ، إذاً فالفتوىٰ منتج صناعي ناتج عن عناصر عدة منها الدليل ومنها الواقع والعلاقة بين الدليل بأطيافه المختلفة التي تدور حول النص وبين الواقع بتعقيداته.)[2]

ومن أهم هذه الأسـباب التي توجب صناعة الفتوىٰ في مجتمعات المسلمين ما يأتي:

- تغير الظروف الحياتية وكثرة الحاجات البشـرية، مما ينشـئ مستجدات، ويحدث متغيرات، ويتطلب اجتهادات، تقتضي فقها وفهما مناسبا للتعامل معها.

- اختـلاف قـدرات الناس وتخصصاتهـم يتطلب وجـود مختصين بمعرفة حكم الشرع يملكون ملكة التنقيب والبحث عن الحكم ودليله.

- شـمولية الإسـلام للزمـان والمكـان والأفـراد والتشـريعات، جعـل من الضروري وجود فقه دائم متجدد لاستيعاب جميع أتباع هذا الدين داخل منظومة التشريعات وتمكينهم من ممارستها.

ولهـذه الأسـباب قامت المجتمعـات الإسـلامية بإقامة مؤسـسات مركزية

(١) ابن حمدان الحنبلي، صفة الفتوي والمفتي والمستفتي، ص٦.

(٢) عبد الله بن بيه، صناعة الفتوىٰ وفق الأقليات، سلسلة مقالات علىٰ موقع الإسلام اليوم. http://islamtoday.net/nawafeth/artshow-86-6516.htm

عالميـة ومحليـة للفتوىٰ، وعقدت المجامـع الفقهية، خاصة عنـد النوازل، وكل ذلك مما يقوي المؤسسية في عملية استصدار الفتوىٰ.

ولاشـك أن اعتبـار الفتـوىٰ صناعـة واجبة داخـل المجتمعات الإسـلامية، وتركيـز الفتـوىٰ علىٰ أسـباب واقعيـة لإتمام وإنتـاج عملية الصناعـة، وأن تعلق أسـباب الفتوىٰ في معظمها بأتباع الديـن واحتياجاتهم، بهدف تيسير عملية الاتباع والممارسـة للديـن، يعتبر من أهم مـا يلفت انتباه المدعوين مـن غير المسلمين، خاصـة في العصر الحاضر، إذ يرون الفتـوىٰ، التي هي جزء أصيل من هذا الدين، تتحـرك مـع المدعـو في ظروفه وتُبنىٰ علـىٰ احتياجاتـه، في إطار منظومـة إنتاجية متطـورة في الوسـائل والإنتاج ،يوجبهـا الدين والضرورة، وذلـك من أجل تأكيد تواصـل الأفراد مع هـذا الدين. إن نظـرة المدعو إلىٰ حقيقة الفتوىٰ الشـرعية في هـذه الخصيصة يُلقـي في قلبه وعقله أمـورا تدفعه إلىٰ احترام وتقديـر هذا الدين المؤسسي في استنباط تشريعاته وخدمة أتباعه. من هذه الأمور ما يأتي:

- حيوية وفاعلية وجدية وعصرية هذا الدين.

- الرابط الوثيـق الدائم بين الدين والأتباع، فهو يعايش أتباعه ويلازمهم في كل متقلبات حياتهم ومجريات شئونهم.

- المؤسـسية الفكرية المتنوعة التي تعتني بها مصانـع الفتوىٰ علىٰ مستوىٰ العصور والأزمنة، كنتاج لعمليات الفتوىٰ المستمرة.

- التأكـد من بقاء الحس الإيماني والروحاني يقظا حيا في قلوب الأتباع، فهو خير دافع لتحريك مصانع الفتوىٰ علىٰ مستوىٰ المفتي والمستفتي.

ثالثا: كفاءة المفتي وأهليته

من القواعد العامة المتعارف عليها بين المسلمين، أنه ليس كل من انتمىٰ إلىٰ الإسلام، أو أحاط علما ببعض معارفه، يمكن له أن يكون مفتيا أو أن يجيب علىٰ أسئلة المستفتيين، فالإسلام يؤمن بالتخصصية خاصة في مجال العلوم الشرعية. والمفتي في الإسلام له منزلة خاصة ومكانة متميزة، تنبع أولا من شرف المهمة المنوطة به، فهو قائم بما كلف به الأنبياء، وهو وريثهم في البلاغ والبيان، ومستأمن علىٰ أحكام الشريعة، وموقع عن الله تعالىٰ. وهذه المنزلة العليا لا تنال بالتمني والمحاباة، ولا بالوراثة والمجاملة. إنما معيار الرفعة والتميز في هذا الأمر العظيم قوله تعالىٰ: ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾[1]. فالآية تشير إلىٰ القلب، الذي هو محل الإيمان الصادق، وإلىٰ العقل، الذي هو محل العلم النافع. والمفتي في الإسلام، لابد أن يجمع- إجمالا- الأمرين معا: صفاء القلوب وخلوصها بالإيمان ومتطلباته، وقوة العقل وتمكنه من العلم وإدراكاته. وعلىٰ هذين الأمرين يمكن أن نفهم ما ذكره العلماء إجمالا وتفصيلا للصفات والمؤهلات التي يجب أن يتحلىٰ بها المفتي حتىٰ يستطيع أن يؤدي مهمة البيان والإخبار عن أحكام الله تعالىٰ. فقد اشترط العلماء في المفتي إجمالا (خمسة شرائط هي: الإسلام، التكليف، العدالة، جودة القريحة، الاجتهاد.)[2]. ولقد أضاف ابن حمدان الحنبلي مزيدا من الصفات علىٰ الشروط السابق ذكرها. فقال:(ومن صفته وشروطه "أي المفتي" أن يكون مسلما، عدلا، مكلفا، فقيها، مجتهدا، يقظا، صحيح الذهن والفكر والتصرف في الفقه، وما يتعلق

(١) سورة المجادلة، الآية(١١)

(٢) محمد سليمان عبدالله الأشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء، ص٢٦.

بـه.)[1]. وقريبا من هذا كـان كلام ابن الصلاح[2]. أما ما وضعه الإمام الشـافعي من صفات وشـرائط، فقد تجاوز ما ذكر بكثير؛ مما جعل العلماء يقولون: إن ما ذكره الشـافعي من شـروط في المفتي والقاضي لا توجد إلا في الأنبياء[3]. ومن أشمل ما ذكـر في مؤهلات وصفات المفتي كلام ابن القيـم إذ يقول في الإعلام:(ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ، والصدق فيه، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق؛ فيكون عالما بما يبلغ صادقا فيه، ويكـون مع ذلك حسـن الطريقة، مرضي السيرة، عدلا في أقواله وأفعاله، متشـابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله؛ وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الـذي لا ينكر فضله، ولا يجهل قدره، وهو من أعلىٰ المراتب السنيات، فكيـف بمنصب التوقيع عـن رب الأرض والسموات؟ فحقيق بمـن أقيم في هذا المنصـب أن يعد له عدتـه، وأن يتأهب له أهبته، وأن يعلم قـدر المقام الذي أقيم فيـه، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به؛ فإن الله ناصره وهاديه، وكيـف وهو المنصب الذي تولاه بنفسـه رب الأرباب فقال تعالىٰ:﴿ويستفتونك في النسـاء قـل الله يفتيكـم فيهن ومـا يتلىٰ عليكـم في الكتاب﴾[4] وكفـىٰ بما تولاه الله تعالىٰ بنفسه شـرفا وجلالـة ؛ إذ يقول في كتابه:﴿يستفتونـك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾[5]،وليعلـم المفتي عمن ينوب في فتواه، وليوقن أنه مسئول غدا وموقوف بين يدي الله)[6]

(١) ابن حمدان الحنبلي، صفة الفتوىٰ والمفتي والمستفتي، ص١٣.

(٢) ابـن الصـلاح، فتاوىٰ ومسائل ابن الصـلاح، ومعه أدب المفتـي والمستفتي، ج١، ص٢١، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط أولىٰ، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

(٣) ابن حمدان، صفة الفتوىٰ، ص١٢.

(٤) سورة النساء، الآية(١٢٧)

(٥) سورة النساء، الآية(١٧٦)

(٦) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج٢، ص١٧.

ومـن الجديـر بالذكـر أن نشـير هنا إلـىٰ أن من كمـال توفر هـذه المؤهلات والصفـات، أن يتورع الفـرد الحائز عليها مـن طلب الأمر لنفسه، بـل إنه يحاول الفرار منها إلا إذا كان تحديد وتعيين الثقات له، فيقبلها قياما بالواجب الشـرعي، وأمثلـة ذلك كثيرة في تاريخ المفتين. من أشـهرها علىٰ سـبيل المثـال ما نقل عن الإمـام مالـك في قوله:(ما أفتيت حتىٰ شـهد لي سـبعون أني أهـل لذلك. وقوله: ما أجبت في الفتيا حتىٰ سألت من هو أعلم مني: هل يراني موضعا لذلك؟. وقوله: لا ينبغـي لرجـل أن يرىٰ نفسه أهلا لشـيء حتىٰ يسأل من هو أعلم منه)[1] لاشـك أن الناظـر إلىٰ هـذه الدقة المتناهيـة والحزم الصارم في اختيـار المفتين يدرك من أول وهلـة خطـورة الموقع، وأهمية إعـداد الكفاءات لتولي هـذا المهمة الرفيعة الجسيمة في المنزلـة والواجبات. والدعوة المعاصـرة بدورها تستفيد عند تقديم رسـالتها من خلال هذا العرض عن خصائص ومؤهلات المفتي؛ لما تحمله هذه المعاييـر من معان يفقدها الباحثون عـن الدين بين الأديان الأخرىٰ، التي كثيرا ما تدخل فيها عوامل عنصرية أو اسـتقصائية عند اختيار المناصب الدينية، ولذا فإن المدعـو المعاصر عندما يتفهم الحقائق المشـار إليها سـلفا عن المفتي في كفاءته وأهليته التي تأتي به لتمثيل الحكم الشرعي، يدفعه ذلك إلىٰ عدة معان تسهم كثيرا في تعرفه علىٰ الحق وتمييزه من الباطل. من ذلك ما يأتي:

- منصـب المفتي بالكفاءة والتميز، ومن هذا يستدل علىٰ أن مناصب الدين في الإسلام مكتسبة إلا النبوة فقط فهي هبة الله لمن يشاء من خلقه.

- لابـد من اجتمـاع الخلق والإيمان مع العلم في اختيـار الموقعين عن الله، فالمفتي عند القيام بواجبه أحوج إلىٰ قوة الإيمان والخلق، إذ أن بهما يكون المدد بالعلم والفهم.

(١) أبـو نعيـم أحمـد بـن عبـد الله الأصفهـاني، حليـة الأوليـاء وطبقـات الأصفيـاء، ج٦ ، ص ٣١٦،٣١٧دار الفكر/ مكتبة الخانجي، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.

- المفتـي في القيام بالإفتاء، يقوم بواجب المنتدب لمهمة شـرعية تكليفية، وقيامه بهذا التكليف يؤهله لنيل التشريف.

- يمكن لكل من توفـرت فيه المؤهلات والصفات السابق ذكرها أن يكون مفتيا، دون النظر إلىٰ عرقه أو موطنه، أو جنسه.

رابعا: مسئولية الفتوى بين المستفتي والمفتي

الفتوىٰ مسؤولية كبيرة، يحمل المفتي فيها قدرا كبيرا، ولكن لا يزال المستفتي طرفـا هاما في هذه المسئولية. فهو مطالب أن يسأل إذا لم يعلم، وأن يسأل الأعلم والأصلح، وأن يظهـر مسألته بلا غموض أو إلباس، وأن يجيب بوضوح وصدق عمـا يوجـه إليه من المفتـي، وأن يتأكد من فهم مضمون الحكـم وإجراءاته، وأن يعزم علىٰ قبول الحكم والالتزام به. كما أن المفتي مسؤول عن تمكين المستفتي مـن السؤال، واسـتجماع كل أطـراف المسألة، والإحاطة بالأحـوال والظروف، وبذل الجهد في استنباط الحكم الشرعي الأيسر، وأن يعين المستفتي علىٰ التطبيق والتنفيذ وغير ذلك. واستشـعار كل من المستفتـي والمفتي لعظم هذه المسئولية يرفـع مـن قدرها ويساعد علىٰ الوصـول إلىٰ خير وأصوب ما يقـدم فيها. كما أنه يعود علىٰ الدعوة المعاصرة ببعض المعينات الفكرية التي تدعم رسـالة الإسلام وتميزها علىٰ الدعوات، من هذه المفاهيم ما يأتي:

- مسئولية الدين مشتركة بين الأتباع، يحملها كل علىٰ حسب طاقته، وذلك لأن جميع أتباع الدين في الإسلام هم رجال الدين وحراسه، رجالا كانوا أو نساء، كبارا كانوا أم صغارا.

- الوضوح والشفافية والمؤاخاة بين علماء الدين وعامة الأتباع، فليس أحد يتميز إلا بأداء واجبه ومسئوليته بين يدي الله.

- التعاون المشترك بين أتباع الدين علىٰ اختلاف مواقعهم وأدوارهم في القيام بواجبات الشرع، وتحقيق القرب من الله.

- الاشتراك في المسئولية يعني الاشتراك في الأجر، كما يقتضي التحمل في الوزر، ولا يحمل في ذلك أحد عن أحد شيئا.

خامسا: مستوى العلائق بين المفتين

المفتون في الإسلام- وإن اختلفت آراؤهم- ليسوا في حلبة تنافس أو صراع أو تضاد، بل إن وحدة المصدر الرباني والغاية الربانية، مع وحدة الهدف، وتحقق العلم والإيمان، ينتج علاقة متميزة بين عامة المفتين علىٰ اختلاف أزمانهم وأماكنهم ومواقعهم. وبالرجوع إلىٰ تاريخ الفتوىٰ والمفتين يستبين الباحث عدة أشكال مشرفة لهذه العلائق منها:

- الاحترام والتقدير لبعضهم البعض في السر والعلن.
- الإحالة إلىٰ بعضهم في مسائل الفتوىٰ
- الأخذ بآراء بعضهم.
- الإنكار علىٰ من خالف الأصول والثوابت.

ووضوح هذه العلاقة في أذهان المدعوين، وإدراكهم لها في الواقع الملموس يؤكد علىٰ معنىٰ الربانية التي أشرنا إليها من قبل، كما يثبت مفهوم التجرد للمهمة، والحرص الشديد علىٰ إنجازها بغض النظر عن القائم بها.

وهكذا تساهم الفتوىٰ بمعالمها الأصيلة، وخصائصها الفريدة، في إظهار دعوة الإسلام في الصورة العملية المشرفة التي أرادها الله لها. ومن هنا يجب أن يعمل القائمون علىٰ أمر الفتوىٰ المعاصرة بحفظ هذه الخصائص، وإبرازها سلوكا وعملا، حتىٰ تنكشف حقائق رسالة الإسلام لمن يبحث عن الحقيقة في وسط دياجير الظلام.

المبحث الثاني

استخدام الفتوى المعاصرة في نشر الدعوة الإسلامية

من خلال المبحث السابق تبين لنا أنه يمكن للفتوىٰ الشرعية أن تؤدي دورا دعويا مؤثرا ومتميزا في العصر الحاضر بين جميع أصناف المدعوين: المسلم وغير المسلم. مما يساعد علىٰ تقوية مفاهيم الدعوة وأصولها في قلوب الأتباع، ويزيل الشبهات والاضطرابات الفكرية من قلوب المرتابين والمتشككين، ويفتح آفاق المعرفة والهداية للباحثين. ويجدر أن نشير إلىٰ أن الفتوىٰ تمتلك من الأسباب ما يعينها علىٰ القيام بهذا الواجب الدعوي أكثر من غيرها من فروع الشريعة ومهامها، وذلك لعدة أسباب من أهمها: الثقة التي يتمتع بها المفتي داخل المجتمعات الإسلامية فهو صاحب العلم والدين. وكذلك الحاجة والضرورة التي تدفع المستفتي للجوء إلىٰ الإفتاء، مما يساعد علىٰ تأهب أدوات السماع والإنصات التي تؤهل لعملية الاستجابة والقبول. وفي هذا المبحث يحاول الباحث أن يبين بعض الجوانب الدعوية التي يمكن للفتوىٰ أن تراعيها بمزيد اهتمام من باب الإسهام في عملية نشر الدعوة، وتأهيل المدعوين لمزيد من الارتقاء في رحاب الدعوة وتعاليمها. وذلك عن طريق مراعاة أهداف الدعوة، واستخدام مناهجها ووسائلها التي من خلالها تتضح المفاهيم والقيم، وتصل برسالة إيجابية مؤثرة إلىٰ قلوب وعقول المدعوين. وبيان ذلك تفصيلا كالآتي:

أولا: الفتوى وبيان أهداف الدعوة

للدعوة الإسلامية أهداف، قامت من أجل تحقيقها، وتحرك الدعاة علىٰ أثرها، وقُصد المدعوون للاهتداء بها. والفتوىٰ الشرعية بدورها تساهم مباشرة أو غير مباشرة في تحقيق أهداف الدعوة في محيط المدعوين، وهذا ما يجب أن

يقنن في أذهان المفتين فيصبح واجبا يضاف إلىٰ واجباتهم وهدفا منشودا من وراء جهودهـم. ولبيان هذا الأمر نستعرض لبعض من أهداف الدعوة التي تحتاج إلىٰ مزيد رعاية واهتمام من الإفتاء لتنتقل من الحديث العارض إلىٰ الهدف القاصد.

١- إرشاد الخلق إلى خالقهم

من أهم أهداف الدعوة الإسلامية إرشاد الناس إلىٰ مصدر حياتهم ووجودهم، وذلـك عن طريـق إمدادهم بالإجابـات الصريحة الصحيحـة والحقائق الصادقة لكل ما يدور في خلجهم من أسـئلة واسـتفسارات عن مصدر حياتهم، ومنشئهم، ومعادهـم، وغيرها من الأمور التي إن وضحـت في قلب وعقل كل إنسان صفت فطرته، وهدأت سـريرته، واسـتقر باطنـه وظاهره. والمفتي فيمـا يقوم به من دور الإفتـاء، ربما يتعرض لأسـئلة مباشـرة عن الخالق والخلق، ومـن هنا يستطيع أن يحقق هذا الهدف بطريقة مباشـرة في جو هادئ طبيعي. وربما يتناول هذا الهدف بطريقة غير مباشـرة مع كل سؤال يعرض عليه، وذلك من باب التمهيد والمقدمة الضروريـة عن المشـرع صاحـب المرجعية (الله سـبحانه وتعالـىٰ)، التي يعتمد عليها المفتي في استخلاص الأحكام والتشريعات. ومن الأمور المتعلقة بالهدف وتحتاج من المفتي إبرازها حسب طبيعة السؤال وحال المستفتي ما يأتي:

- الحديـث عـن الخالـق ببيان صفاتـه العظمىٰ وأسـمائه الحسنـىٰ كالحي والمحيـي، والـرب والربوبية، والألوهيـة، فذلك مما يشـيع في النفس الرغبة مع الرهبة، والخوف مع الرجاء؛ بما يحقق التوازن الروحي، والاعتدال الفكري.

- التأكيد علىٰ أن الكون مسخر لمصلحة بني الإنسان، فكل ما فيه موجه إليه ومخلـوق من أجله، الليل، النهار، الأرض، السماء، الطيبات، وغيرها . فلاشـك أن النفس البشرية تميل وتلين إلىٰ من يفكر فيها، ويعمل لنفعها.

- بيـان اشـتراك المخلوقات العظمىٰ مـع الإنسان في مصـدر الوجود، فالله الـذي خلـق السماوات والأرض هو خالـق الإنسان، وتأكيد هذا المفهوم يُشـعر بالألفة والتواصل مع الكون، ويعالج الغربة والتنافر.

- نسبة المخلوق إلىٰ خالقه (كنحو قولك: ربك، ربكم، خالقك، إلهك...) يشعر بالخصوصية والتكريم، و يبعث في النفس الثقة وتقدير الذات.

وبالنظـر إلىٰ كثير مـن الفتاوىٰ المعاصرة نجد أن جلها يتحدث أو يشـير إلىٰ مثل هذه المعاني والمفاهيم، التي لا ينقصها إلا أن تتعدىٰ نطاق الإلف والروتينية في كتابـة الفتوىٰ لتكون هدفا متضمنا مـع محتوىٰ الفتوىٰ ومضمونها. وذلك لتتم المشاركة الفعلية بين الدعوة والفتوىٰ في تحقيق هذا الهدف الكبير.

٢- تعريف الناس بأنفسهم

وهـذا الهدف مرتبـط بالذي قبله، إذ إن أول شـيء يفكر فيه مـن تعرّف علىٰ خالقـه هو كيف خلقني؟ وكيـف جئت إلىٰ هذا الوجود الكبيـر؟ فالخالق أعرف بخلقـه، والصانـع أحق بصنعـه. يقول تعالـىٰ: ﴿ألا يعلم من خلـق وهو اللطيف الخبير﴾[1] وبمقـدار ما يعـرف الإنسان عن نفسـه يكون تقديره وانتمـاؤه لخالقه، كمـا تكـون قدرته علىٰ سياسـة نفسـه، وإدارة شـئونها بحكمـة وبصيـرة. ولهذا كـان مـن أهداف الدعوة الإسـلامية أن ترشـد الناس إلىٰ كيفيـة خلقهم، وحقيقة وجودهـم، وتمدهـم بإجابات صريحة عما يدور في أنفسهـم عن أنفسهم؛ وذلك لتهدأ النفـوس، وتسير في مسارها الصحيح المتزن. والفتوىٰ الشـرعية يمكن لها أن تعيـن علىٰ تحقيـق هذا الهدف وتعميقـه في قلوب المدعوين مـن المسلمين، خاصة الذين انشـغلوا بالحياة، وتأثروا بشـهواتها وملذاتهـا، فنسوا حقيقة أنفسهم

(١) سورة الملك الآية (١٤)

وطبيعة خلقهم، فعاشوا للمادة يعملون ويكنزون، وتنكروا لأرواحهم، التي هي سبب حياتهم وتكريمهم، فكثير من هؤلاء هم الذين يبحثون عن المفتين، بحثا عن النجاة، بعد أن تضيق بهم السبل، ويقعوا في شباك التيه والضيق، فيعودون لإيقاظ الفطرة إلىٰ أهل الفتوىٰ، الذين يساهمون في رد هؤلاء إلىٰ أنفسهم ودينهم ردا جميلا، وتعريفهم أن جوانب الإنسانية ليست في الطعام ولا الملذات، إنما في إحياء الأرواح وارتباطها بالخالق، مصدر وجودها. ومن الأمور التي يجب أن يراعيها المفتي لتحقيق هذا الهدف الدعوي ما يأتي:

- مخاطبة الإنسان بخطاب التقدير والتكريم، وبيان أنه المخلوق الذي أحسن الخالق خلقه، وفضله علىٰ كثير ممن خلق تفضيلا. يقول تعالىٰ: ﴿وصوركم فأحسن صوركم﴾[1] فذلك مما يبعث في النفس الهدوء والسكينة، ويدفع إلىٰ الحماسة في التغيير، ويقضي علىٰ كوامن الشرور في ردود الأفعال. يقول سيد قطب مصورا آثار قوله تعالىٰ: ﴿وصوركم فأحسن صوركم﴾ تشعر الإنسان بكرامته علىٰ الله، وبفضل الله عليه في تحسين صورته: صورته الخلقية، وصورته الشعورية. فالإنسان هو أكمل الأحياء في الأرض من ناحية تكوينه الجثماني؛ كما أنه أرقاها من ناحية تكوينه الشعوري واستعداداته الروحية ذات الأسرار العجيبة. ومن ثم وكلت إليه خلافة الأرض، وأقيم في هذا الملك العريض بالقياس إليه)[2]

- إرشاد الإنسان إلىٰ مكونات خلقه (طين، روح، العقل) يرشده إلىٰ احتياجاته الأساسية(المادية ، الروحانية ، العقلية) التي بها تستكمل الشخصية المتوازنة المتميزة ، وهذا التوضيح عن طبيعة الإنسان يحدث في النفس تجاوبا مع الفطرة السليمة.

---

(١) سورة التغابن الآية (٣)

(٢) سيد قطب في ظلال القرآن ج٧ ص٢٢٢ مصدر الكتاب : موقع التفاسير http://www.altafsir. com

- تحديد التوقعات من هذا المخلوق تجاه خالقه تعين علىٰ توضيح الرؤية وتحديد الغاية. فهو مخلوق لهدف واحد واضح، عبادة الخالق. إذن فالطريق مرسومة، والغاية معلومة، ولا يبقىٰ إلا حسن المسير.

٣- عبادة الله

وهذا الهدف ضروري بعد معرفة الخالق الذي هو مصدر الحياة، كما هو لازم لمن أدرك حقيقة نفسه، وعلم أن الجانب الروحاني فيها لا يُغذىٰ إلا بعبادة الله والاتصال به. وهدف عبادة الله في الإسلام، يعمل علىٰ حفظ النفس من التشتت والنزاع الروحاني، يقول تعالىٰ: ﴿فاعبد الله مخلصا له الدين﴾[1] كما (أنها تشمل كل مجالات الحياة الدينية والدنيوية، المادية والروحية. ولا شك أن هذا المستوىٰ في التعامل مع الخالق الأعظم "يمنح الفرد وحدة الوجهة، ووحدة الغاية في حياته كلها، فهو يرضي ربا واحداً. ويتجه إلىٰ هذا الرب بسعيه كله، الديني والدنيوي، لا انقسام ولا صراع ولا ازدواج في حياته وبهذا ينصرف همّه إلىٰ الله، ويجتمع قلبه كله علىٰ الله، ولا يتوزع شمل حياته وفكره وإرادته ووجدانه بين شتىٰ الاتجاهات والتيارات والانقسامات)[2]. ولاشك أن هذا الهدف مما يحققه المفتي مع المستفتي بطريقة عملية، فهو يُستفتىٰ في كل القضايا: العقدية والأخلاقية والتعبدية والمعاملات والمناكحات والمقاضاة ...وغيرها، من قضايا اليوم والليلة، التي يدل تناولها علىٰ وضوح مفهوم شمولية العبادة في ذهن السائل، ولكن يأتي دور المفتي في التأكيد علىٰ معنىٰ العبودية الشامل في جانب الفهم والتطبيق.

---

(١) سورة الزمر الآية (٢)

(٢) يوسف القرضاوي العبادة في الإسلام ص ٦٦ ٦٧ بتصرف، مكتبة وهبة – القاهرة، ط ٢٤، ١٤١٦- ١٩٩٥.

ثانيا: استخدام مناهج الدعوة في صناعة الفتوى

"المنهج" يعني عدة معان في اللغة، منها:(الطريق الواضح ـ الخطة المرسومة ـ الوسيلة المحددة ـ الطريق المستقيمة ـ السنة ـ السبيل)[1] والمقصود به في بحثنا الطرق التي يسلكها الداعي؛ لتوضيح معالم الدعوة وركائزها، وصولاً إلىٰ تحقيق أهدافها المنشودة. ولقد اتفق علماء الدعوة علىٰ عدة مناهج دعوية اقتبسوها من آيات القرآن الكريم التي تتحدث عن الدعوة والدعاة، خاصة أنبياء الله في دعوة أقوامهم.

والمتتبع لعملية الإفتاء يجد أن كثيرا من هذه المناهج الدعوية تستخدم في تقديم الفتوىٰ ومناقشتها، ولكن ربما يغلب بعض منها علىٰ الآخر، والمفتي الداعية يجب أن يجمع بين مناهج الإفتاء ومناهج الدعوة وذلك للمساهمة في عملية نشر الدعوة وتسهيل المهمة علىٰ الدعاة المعاصرين، وفيما يأتي نبين بعضا من هذه المناهج التي نأمل أن تكون ضمن منهجية الإفتاء الملتزم بها:

١- المنهج العاطفي.

وهو منهج دعوي قرآني أصيل، يعتمد العاطفة طريقا إلىٰ القلوب، والرقة طريقا للحوار مع العقول، ولين القول في بناء الجسور. من صوره (إظهار الرأفة والرحمة والشفقة بكلمة طيبة مثل: يا أبت، يا بني، يا قومي. و قول الداعي للمدعو: إني أحبك و أخشىٰ عليك إلىٰ آخره ...)[2] ومن المعلوم أن النفوس البشرية أسيرة كلمة طيبة، أو شعور مرهف، أو نظرة حانية، تفتح القلوب للأحاسيس والمشاعر، وتدفع العقول للإصغاء والتدبر. والمفتي في حاجة إلىٰ أن يستعين بهذه المنهجية عند استقبال المستفتي ومناقشته في مسألته، وعند عرض الإجابة عليه، فذلك

(١) ابن منظور لسان العرب ج٢ ص٣٨٣. المعجم الوسيط ص٩٩٤ المطبعة السلفية.
(٢) محمد البيانوني، المدخل الىٰ علم الدعوة، ص٢٠٥.

ممـا يساهم – ليس فقط – في تمهيد القلوب للسماع والاسـتعداد للقبول. وإنما يقدم المفتـي من خلال هذه المنهجية روح الإسـلام ورحمته، وحرصه وتقديره للإنسان.

ولاشـك أن الفتـوىٰ الجافة في عباراتهـا، الغليظة في أسـلوبها، التي لا تراعي جوانـب العاطفة والإنسانية في مضمونها، تبعث رسـالة سـلبية أبعـد في أثرها من الحكـم المتلو علـىٰ أسـماع المستفتيين، ذلك أنها سـتتعلق بالرسـالة التي يقوم المفتـي بتمثيلهـا في هـذا المقـام. فيقـال أحيانا: دين متشـدد، ومفـت متعصب، وحكم جامد، مع أنه ربما ينطق بنفس الحكم الذي نطق به غيره من المفتين ممن استخدموا منهج العاطفة عند الفتوىٰ.

وبنـاء علىٰ هـذا لابـد أن يراعي المفتـي المعاصـر المنهجيـة العاطفية عند الفتـوىٰ، فيبدأ بإثارة الوجدان، وتحريك العواطـف، ومخاطبة الأرواح ، مقتدياً في ذلك بما أرشـد إليه أنموذج الدعوة الأصيل في القرآن الكريم في طريقة سـيدنا شـعيب عليه السلام مع قومـه مدين، الذين لم يكونوا مسلميـن، وكانوا لصنوف مـن المعامـلات المحرمـة فاعليـن. وكـان دوره بيـان حرمـة ما يفعلـون. يقول تعالىٰ:﴿وَإِلىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُم شُـعَيْبًا قَالَ يَا قَـوْمِ اعْبُدُوا اللهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلَهٌ غَيْرُهُ وَلا تَنْقُصُـوا المِكْيَالِ وَالمِيزَان إِنِّي أَرَاكُم بِخِيْـرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُم عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيط﴾[1] فقوله:﴿يـا قـوم﴾ نداء يحمل العطف والحنان، ويشـعر بالانتماء والتواضع. وقوله:﴿أراكـم بخير﴾ فيه من الثنـاء والتقدير ما يحرك العاطفـة، ويلزم بالتقدير المتبادل. وقوله: ﴿إني أخاف عليكم﴾ يشعر بالشفقة والحرص بما يلين القلوب ويرقق النفوس. ولاشك أن بمثل هذه الألفاظ الهادئة الرقيقة، و علىٰ جسور هذه

(١) سورة هود الآية (٨٤)

العواطف الهاطلة، والاحترام الصادق للذات، ينمو الاحترام والتقدير للرسالة والحكم والمفتي الذي يمثل الرسالة ويبين الحكم.

٢- المنهج العقلي[١].

من الناس من يميل إلىٰ العقلانية في الأمور كلها، ويستخدم الحوار والنقاش طريقا للمعرفة والإقناع. ودعوة الإسلام - من خلال المنهج العقلي - توفر للمدعو هذا الجو من الحوار الهادئ المتبادل، المعتمد عل مخاطبة الفكر واحترام العقل. وليس المطلوب من المفتي أن يفتح سجالا من المحاورات والمجادلات والنقاشات العقلية مع المستفتي، إنما ما نقصده هنا هو احترام عقلية المستفتي ونقاشه فيما يحتاج إلىٰ نقاش، ومحاورته فيما يطلبه من بيان، وعرض الدليل عليه بوضوح، ثم مخاطبته مع الدليل الشرعي بذكر الدليل العقلي، والتأكد من استيعابه وفهمه لمضمون الفتوىٰ ومحتواها.

إن مراعاة المفتي لهذه المنهجية تفيد في دعم مبدأ أصيل من مبادئ الإسلام في احترام العقل والدعوة إلىٰ الفكر وحرية الاختيار الخالية من المؤثرات. يقول تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلاَّ نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾[٢]. وهكذا يكون المنهج العقلي في دعوة الإسلام نموذجا فريدا في تعميق حرية الفكر، مع المسلم وغير المسلم، فالمسلم يفكر ويعقل حتىٰ يؤدي دوره ورسالته باقتناع ومسئولية، وغير المسلم يتوفر له ضمان سلامة عقله لإتمام عملية التفكير وصنع القرار.

٣- المنهج الحسي

---

(١) من صورها :الجدل، المناظرة ، الأقيسة العقلية.... وغيرها راجع البيانوني، المدخل إلىٰ علم الدعوة ص٢٠٨ .

(٢) سورة سبا الآية (٤٦)

يقوم هذا المنهج علىٰ لفت الأنظار إلىٰ المخلوقات والمحسوسات من حوله؛ وذلـك لإعانة العقـل علىٰ رؤية الأشـياء وتأملها بأدوات أخرىٰ، هـو في الحقيقة يمتلكها، ولا تُفرض عليه. وبمثل هذه المنهجية يفتح الإسلام آفاقا أخرىٰ للعقل أن يفكـر، ولطاقاتـه أن تنطلق عبر وسـائل أخـرىٰ، أكثر رحابة وتأثيـرا. والمفتي في فتـواه يستطيع أن يستشـهد بالمحسوسـات، والتجارب المرئيـة والمسموعة، والمنقولـة عـبر التاريـخ من أجل أن يثبـت الحكم الذي يبينـه، وأيضا في توصيل المعـاني والمفاهيم التي يحاول أن يضمنهـا في فتواه من تحقيق المرمىٰ الدعوي. ومثال نوح عليه السلام مع قومه الذين عاندوه لفترة طويلة، وأنكروا رسالته، خير ما يستفاد منه في استخدام المنهج الحسي في الإرشاد إلىٰ الله والتعريف به، وإحياء الفطـرة في النفوس. يقول تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَوا كَيْفَ خَلَقَ اللهُ سَـبْعَ سَـمَوَاتٍ طِبَاقًـا وَجَعَلَ القَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّـمْسَ سِـرَاجًـا وَاللهُ أَنْبَتَكُم مِنَ الأَرْضِ نَبَاتًـا ثُمَّ يُعِيدُكُـم فِيهَـا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًـا وَاللهُ جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ بِسَاطًـا لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُـبُلاً فِجَاجًا﴾[1]. فقد لفت أنظارهم إلىٰ ما حولهم، وما فوقهم، وما تحتهم من ملكوت الله، يهدف من وراء ذلك إلىٰ إثارة حواسهم نحو الله الخالق.

و نلحظ من خلال عرض هذه المنهجيات الدعوية الثلاث أن المدعو يشغل حيزا كبيرا في منظومة الدعوة وإجراءاتها، إذ ما الذي يجعل الداعية ينتقل من منهج إلـىٰ آخر، تـارة يخاطب العاطفـة، وتارة يخاطـب العقل، وتـارة أخرىٰ يخاطب الحواس. إنه الحرص الشـديد علىٰ توفير بيئـة نفسية ملائمة للمدعو يستطيع من خلالها التفكير والتعامل مع معطيات الدعوة بهدوء ورُوية حتىٰ يصل إلىٰ النتائج المتوقعة . وهذا ما نأمل أن يقوم به المفتون لتمام هذا المعنىٰ واتساع دائرته.

(١) سورة نوح الآيات (١٥ :٢٠)

ثالثا: استعانة المفتي بوسائل وأساليب الدعوة

الوسيلة في اصطلاح الدعاة هي:(مجموعة الطرق المحبوبة، والمرغوب فيها لدىٰ الدعاة للاتصال بالمدعوين، والتأثير عليهم وتوجيههم)[1]. وهي أيضا: ما يستعين به الداعية لتوصيل الدعوة، وتقريب المفاهيم إلىٰ المدعوين بما يناسب الأفهام والأحوال.

ومن مصطلحات الدعوة التي تذكر مع الوسائل أيضا مصطلح "الأساليب الدعوية". والمقصود بها في الاصطلاح هو: طريق عرض الفكرة[2] أو هي الطرق التي يسلكها الداعي في دعوته. ورغم هذا الاختلاف في المعنىٰ بين المصطلحين، إلا أن هناك تكاملاً وتلازماً بينهما في عملية الممارسة والتطبيق، بمعنىٰ أنه إذا وجدت الوسيلة لزمها اختيار أسلوب العرض والبيان، فقد تستخدم نفس الوسيلة، ولكن بأساليب مختلفة، وقد تكون الوسيلة صحيحة، ولكنها تفقد الأسلوب المناسب الذي يحقق الرسالة الفكرية المحمولة عليها. ولذا وجدنا القرآن الكريم يوصي بالأمرين معا عند ممارسة الدعوة. يقول سبحانه:﴿ادْعُ إِلىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَة وَجَادِلْهُم بِالتي هِي أَحْسَن﴾[3] فالموعظة هي النصح والتذكير، وهو أمر ملائم لطبيعة النفوس وراحتها، ولكن أسلوبها المطلوب، حتىٰ تكون كذلك، هو أن تكون حسنة، وإلا كان مردودها علىٰ النفس عكسيا. والمجادلة وسيلة أخرىٰ من وسائل الدعوة، وأسلوبها المطلوب أن تكون بالتي هي أحسن. وإلا أثارت المجادلة النزاع والتنافر الذي ليس من طبيعة الدعوة في مخاطبة مدعويها.

---

(١) محمد أبو فارس أسس في الدعوة ووسائل نشرها ص٨٠ دار الفرقان ط أولىٰ ١٤١٢هـ -١٩٩٢م.

(٢) محمد أبو فارس أسس الدعوة ووسائل نشرها ص٨١.

(٣) سورة النحل الآية (١٢٥)

والمفتي عند استصدار الفتوىٰ والتعامل مع المستفتي يحتاج أن يسلك مسلك الدعاة في استخدام الوسيلة المناسبة مع الأسلوب الملائم، وهذا لأن هدفه ليس فقط صناعة الحكم أو بيانه، إنما لابد أن يستعين بما يشرح الصدور، ويفتق العقول، ويعين علىٰ التنفيذ.

ومراعاة الأسلوب مع الوسيلة يعتبر من هدي القرآن، الذي أثبته الله لأنبيائه الكرام في مخاطبة أقوامهم وعند البيان والتبليغ ، فمثلا عند استخدام الترهيب أو الإنذار، نجد القرآن يستخدم الترغيب قبل الترهيب أو معه، ويقدم البشارة قبل النذارة في كثير من الأحيان. يقول تعالىٰ:﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾[1] ويقول سبحانه عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم:﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾[2]. ولا يخفىٰ أثر هذا الأسلوب القرآني علىٰ النفس البشرية التي تميل بطبيعتها إلىٰ القول الطيب، والبشارة الحسنة، وتنفر من الشدة والقسوة.

والمفتي الداعية مطالب أن يسلك إلىٰ القلوب ما يصلحها، ويعمل علىٰ تفعيلها، حتىٰ يتوفر للعقل الهدوء والسلامة التي تعينه علىٰ التفكير، فيتحرك نحو التطبيق والتنفيذ. ومن هنا نفهم لماذا يكون أسلوب بعض المفتين محبوبا جذاباً مقبولا، وبعضهم قد يكون منفراً عند آخرين مع اتفاقهم في الافتاء بنفس الحكم.

ومما يجب لفت انتباه المفتين إليه أيضا هو ضرورة التنوع في استخدام الوسائل والأساليب وتنوعهما بهدف الانسجام مع المستويات الفكرية وتوجهاتها عند المستفتيين، إذ أن ما يناسب البعض من وسائل قد ينفر منه الآخرون؛ ولذا يجب

(١) سورة الكهف، الآية (٥٦)

(٢) سورة الأحزاب، الآيتان (٤٥ ، ٤٦)

أن تأتي الوسيلة مناسبة للواقع والأفهام، كما يجب علىٰ المفتين أيضا أن يتمرسوا علىٰ أشكال الوسائل المتنوعة، وأن يتقنوا فن التنقل من وسيلة إلىٰ أخرىٰ، فذلك مما يعين علىٰ تحقيق الهدف الدعوي في الفتوىٰ.

ومن الوسائل القرآنية التي يمكن للمفتي استخدامها في ثنايا الفتوىٰ، علىٰ سبيل المثال: وسيلة القصة القرآنية المنوعة والمؤثرة، فقد أمر الله تعالىٰ رسوله والدعاة من بعده أن يقصوها علىٰ أقوامهم؛ بغية أن يتفكروا ويعتبروا. يقول تعالىٰ:﴿فاقصص القصص لعلهم يتفكرون﴾[1] هذا بالإضافة إلىٰ ما يلقاه القصص في قلوب المستمعين من الراحة النفسية والمتعة الروحانية. يقول سبحانه:﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب﴾[2]. وكذلك الحال مع الأمثال القرآنية، فقد أمر الله بضربها للناس بهدف إعمال العقل. يقول تعالىٰ:﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾[3] وغيرها من الوسائل الدعوية في القرآن والسنة.

وأعتقد أن قيام المفتي بتنوع الوسائل مع اشتراط الأسلوب الحسن علىٰ النحو الفريد الذي أوضحناه، يعين في تسهيل أمور الدعوة الأخرىٰ التي يتعرض لها الدعاة في محيط الدعوة العامة.

رابعا: الترجمة العملية لخصائص الدعوة ومبادئها

قد يكون المفتي هو أول من يلقاه المستفتي من علماء الإسلام وممثليه في المناصب الدينية؛ وذلك لإرادة توبة نصوح من ذنب طال أمد وقوعه فيه، أو رغبة في عودة حميدة بعد طول انقطاع عن ممارسة الإسلام، وانغماسه في مزالق

(١) سورة الأعراف الآية (١٧٦)
(٢) سورة يوسف الآية (١١١)
(٣) سورة العنكبوت الآية (٤٣)

الشـهوات؛ ومـن هنا يكون لقاؤه بالمفتي لقاء أساسـيا غير عـادي، ينبني علىٰ ما يذكر فيه من مفاهيم، وما يقدم خلاله من ممارسـات، مدىٰ صلاح هذا المستفتي واسـتمراره في مسيـرة الطاعة والالتـزام. ومن هنا لزم المفتـي أن يتحلىٰ بصفات الدعـوة أكثر من الإفتـاء، وأن يتعامل مع المستفتي كأنه مدعو أكثر من كونه باحثا عن إجابة سـؤال. وترجمة خصائص الإسـلام وصفاته في هـذا المقام هي خير ما يؤثر في النفس، ويقرب المفاهيم، ويدفع للتفكير ، ويثير الفضول لطلب المزيد.

المبحث الثالث

الصفات الدعوية للمفتي المعاصر

أشـرنا في المبحـث الأول من الدراسـة إلىٰ بعض من الصفـات والمؤهلات التـي يجـب أن يتحلىٰ بها المفتي بشـكل عام مـن أجل أن يكـون متمكنا من أداء واجب الإفتاء. وهذا المبحث ليس تكرارا لما ذُكر، إنما هدفه بيان صفات أخرىٰ تنبع من منظور الدعوة، يرىٰ الباحث أن المفتي المعاصر مطالب أن يستحضرها، حتـىٰ يؤدي دوره الدعوىٰ المنشـود مـن خلال الفتوىٰ التي نأمل أن تكون سـندا للدعوة والدعاة في العصر الحاضر. وتفصيل هذه الصفات فيما يأتي إن شاء الله:

أولا: استحضار حاسة الدعوة مع كل فتوى

لاشـك أن المفتـي رجل دعوة، فيما يتمتع به من ملكـة علمية متميزة، وروح إيمانيـة حية، وحرص علىٰ حفظ حدود الله، ولكن واجبـات المهمة، في التنقيب عن الحكم المناسب، واستخراج الأحكام مع أدلتها، قد يغلب علىٰ أدائه أحيانا، فيكـون جلّ اهتمامه اسـتخلاص الحكم وبيانه. ومن هنا لزم الإشـارة إلىٰ أهمية استحضار حس الدعوة عند ممارسة الفتوىٰ. و المقصود بحس الدعوة هنا:

- هو هـذه الروح المنبعثة مـن القلب، فتحيي الأحكام الشـرعية، وتحيلها واقعا ملموسا.

- هو اعتبار المستفتي مدعوا يحتاج إلىٰ خلق اللين والتيسير والمرونة، كما يحتاج إلىٰ محصنات ومدعمات تعود عليه بالارتقاء الروحاني والقيمي.

- هـو الحـرص علىٰ الهدايـة والإصلاح والتقويـم، والقيـام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- هو تمهيد الطريق للمدعو(المستفتي) للفوز بالجنة والنجاة من النار.

- هو انتقال المدعو(المستفتي) من خلال الفتوىٰ من محيط إلىٰ محيط أكثر طاعة والتزاما.

وخير ما يسترشد به لإثبات هذا المفهوم لحس الدعوة عند المفتي هو حديث الشاب الذي أتىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ائذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مه مه. فقال: ادنه، فدنا منه قريبا. فجلس. قال: أتحبه لأمك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك. قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم. قال: أفتحبه لابنتك؟ قال: لا والله يا رسول الله جعلني الله فداءك. قال: ولا الناس يحبونه لبناتهم. قال: أفتحبه لأختك؟ قال: لا والله جعلني الله فداءك. قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم. قال: أفتحبه لعمتك؟ قال: لا والله جعلني الله فداءك. قال: ولا الناس يحبونه لعماتهم. قال: أفتحبه لخالتك؟ قال: لا والله جعلني الله فداءك. قال :ولا الناس يحبونه لخالاتهم. قال: فوضع يده عليه، وقال اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحصن فرجه، فلم يكن بعد ذلك الفتىٰ يلتفت إلىٰ شيء.)[1] فالنبي صلىٰ الله عليه وسلم لم يذكر حكم تحريم الزنا مباشرة، ولو فعل لكان كافيا، إنما تعامل مع الشاب تعامل المفتي الداعي الذي يتجاوز سماع المسألة والإجابة عنها إلىٰ استخدام العاطفة في تقريب الشاب منه والدعاء له، إلىٰ استخدام العقل في التسلسل المنطقي المبني علىٰ السؤال والحوار. وأخيرا إلىٰ استخدام الحس في وضع يده الشريفة علىٰ صدر الشاب. فكانت النتيجة ليس فقط وصول الحكم إلىٰ الشاب، إنما الالتزام الفوري بالإقلاع الأبدي عن الحرام، فكان في ذلك صلاح الدين والدنيا.

(١) أخرجه أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مسند أحمد بن حنبل، من أحاديث أبي أمامة، رقم(٢٢٢٦٥) ج٥،ص٢٥٦، مؤسسة قرطبة – القاهرة. تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح.

وبهذا يصبح المفتي طبيبا يعالج الأسقام، ويطمئن علىٰ كامل السلامة منها، وليس فقط من يصنع الدواء ويصفه للمرضىٰ.

ثانيا: الإحاطة بطبيعة الزمان والمكان

لابد أن يكون المفتي من قومه، يعيش زمانهم، ويشاركهم أرضهم، ليس فقط بالبدن والمادة، إنما فكرا وعقلا، وتقاليد وثقافة، شدة ورخاء، قوة وضعفا. وإحاطته بعلم السابقين، ووقوفه علىٰ أحكام التنزيل، لا يفصمه أبدا عن الزمان والمكان الذي يعيش فيه، إنما الأصل أن ذلك مما يعينه علىٰ فهم واقع قومه، وإفادتهم بالمناسب لهم.

والمعروف أن صفة الإحاطة بطبيعة الزمان والمكان من أهم ما يلتزم به الدعاة لنجاح دعوتهم. يقول تعالىٰ:﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾[1] ولعل ذلك هو السبب في تصدير آيات القرآن التي تتحدث عن الأنبياء بنحو قوله تعالىٰ:﴿وإلىٰ عاد أخاهم هودا﴾[2] وقوله سبحانه: ﴿وإلىٰ ثمود أخاهم صالحا﴾[3] ففي ذلك تعيين لقوم النبي في زمان معين ومكان محدد. والمفتي -كوريث للأنبياء -يجب عليه أن يستحضر دائما رابطة الزمان والمكان مع المجتمع الذي أوجده الله فيه مفتيا، ففي ذلك دليل علىٰ مدىٰ ارتفاع حاسة الدعوة، وانتماء المفتي إليها.

ومما يضر بالدعوة في كثير من الأحيان أن يكون حال المفتي النقل من كتب السابقين، والتشدد في إلزام الناس بها ، بدعوىٰ الاحترام والتقدير لمن سبق، واتهام النفس بعد بلوغ فضلهم؛ فتنقلب الأمور إلىٰ فتنة وإضلال لبعض المدعوين،

(١) سورة إبراهيم، الآية(٤)
(٢) سورة الأعراف، الآية(٦٥)
(٣) سورة الأعراف، الآية(٧٣)

بالإضافة إلىٰ ما يُرمىٰ به الإسلام -من قبل المتابعين الحاقدين- بأنه رجعي متخلف. فهذا المسلك المتجمد حول القديم مرفوض دعويا، لما سبق ذكره، وأيضا لما نقله علماء الإسلام ممن استشعر أهمية ارتباط المفتي بزمانه ومكانه. من ذلك ما ذكره القرافي مخاطبا المفتين:(فمهما تجدد في العرف، اعتبره. ومهما سقط، أسقطه. ولا تجمد علىٰ المسطور في الكتب طول عمرك، بل إذا جاءك رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك، لا تجره علىٰ عرف بلدك، واسأله عن عرف بلده، وأجره عليه، وأفته به دون عرف بلدك والمقرر في كتبك، فهذا هو الحق الواضح .والجمود علىٰ المنقولات أبدا ضلال في الدين وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين.)[1]. ولذا اعتبر بعض العلماء المعاصرين[2] الجمود علىٰ الفتاوىٰ القديمة، دون مراعاة لظروف الزمان والمكان، والعرف والحال من مزالق المتصدين للفتوىٰ في العصر الحاضر.

ومن أهم ما يجب أن يراعيه المفتون في معرفة الزمان والمكان هو ما كان متعلقا بالأماكن التي يعيش فيها المسلمون أقلية، تحت حكم أغلبية تختلف قوانينها وتقاليدها وثقافتها عما يدين به المسلمون. فهذه الأقلية مطالبة بدءا أن يكون من بين أفرادها من يقوم بمسئولية الإفتاء، وإلا فمن أفتاهم من خارج بلاد إقامتهم وجب عليه أن يحيط علما بطبيعة البيئة التي يعيشون فيها من الناحية السياسية والاجتماعية والثقافية والقانونية، فذلك أدعىٰ أن تكون فتواه واقعية عملية، تحقق العون والسند المرجو للأقليات المسلمة حول العالم.

(١) أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، أنوار البروق في أنواء الفروق، ج١، ص٣٢٢، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٢) يوسف القرضاوي، الفتوىٰ بين التسيب والانضباط، ص٩٠.

ثالثا: الإلمام بأحوال وظروف المستفتي

وهذه الصفة مترتبة علىٰ ما سبق، فالحس الدعوي هو الذي يدفع المفتي أن يقضي وقتا لمعرفة أحوال مستفتيه، العامة والخاصة، الشخصية والعائلية، الدينية والسلوكية، فهو لا يتعامل مع سؤال مكون من ألفاظ وعبارات جامدة، ولا يعتمد علىٰ المشافهة أو الكتابة فحسب، إنما ينظر للمستفتي علىٰ أنه فرد يتمتع بقلب وعقل، وله ذاتيته وظروفه التي جاء الشرع ليصبغها بصبغة الإسلام، ويحفظها من الذوبان. ولهذا لابد أن يمهد المفتي لنفسه قبل إصدار الفتوىٰ بهذه المعرفة الضرورية عن المستفتي (المدعو) ويمكن أن يكون ذلك بأحد الطرق الآتية:

- جلسة تعريفية تمهيدية مع المستفتي يستخدم المفتي فيها فراسته مع الحوار والنقاش.
- استبانة تعريفية مكتوبة تقدم للمستفتي عند عرضه للسؤال.
- تعيين أحد المعاونين المتميزين لإجراء محاورة مع المستفتي، وتقديم تلخيصها للمفتي، وذلك للمساهمة في حفظ أوقات المفتي.

ولاشك أن هذه المعرفة بأحوال المستفتي تعين المفتي علىٰ صناعة الفتوىٰ المناسبة، كما تمكنه من القيام بواجب الدعوة فيما عساه أن يعرفه من أمور تحتاج إلىٰ توجيه أو إرشاد، أو إصلاح وتقويم، كما أنها تفيد في معرفة مفتاح الشخصية ؛ مما يساعد علىٰ اختيار وسيلة البيان والإخبار التي تعين المستفتي علىٰ الالتزام. وممن يقتدىٰ بهم في ذلك ابن عباس رضي الله عنه. فقد كان يقول: "لمن قتل مؤمنا توبة"، فجاءه رجل فسأله، ألمن قتل مؤمنا توبة ؟ قال: لا، إلا النار. فلما قام الرجل. قال له جلساؤه: ما كنت هكذا تفتينا، كنت تفتينا، أن لمن قتل مؤمنا توبة مقبولة، فما شأن هذا اليوم؟ قال: إني أظنه رجل يغضب، يريد أن يقتل مؤمنا، فبعثوا

في أثره، فوجدوه كذلك.)[1]. فهذه هي الفراسة التي تجعل المفتي داعية حريصا، لا يلقي الإحكام إلقاء عابرا، إنما يستخدم معرفته وفراسته حول المدعو (المستفتي) لاختيار ما يناسب حال وظرف السائل، حتىٰ ولو خالف في ذلك مذهبه.

ويدخل في معرفة أحوال المستفتي: تاريخ إسلامه، ومستوىٰ التزامه، ومقدار ثقافته، ومدىٰ علاقته بربه، والبيئة التي نشأ وتربىٰ فيها. فلذلك بالغ الأثر في صناعة الفتوىٰ، وتغييرها من حال إلىٰ حال.

رابعا: تقديم الفتوى العملية القابلة للتطبيق

وهذه الصفة نتيجة طبيعية للمفتي الذي يدرك طبيعة الزمان والمكان، ويعرف ظروف وحال المستفتي. ولكن ما أريد أن أشير إليه هنا هو أن يُلحق بالحكم المذكور بالفتوىٰ نقاط عملية تتضمن الإجراءات التنفيذية للفتوىٰ الصادرة، وقد تشتمل هذه الإجراءات علىٰ عدة اختيارات تناسب الشخص السائل، وتعينه علىٰ التطبيق الفوري للفتوىٰ. وربما يكون الحكم الصادر متفقا في الحالات المتشابهة، ولكن تأتي الإجراءات مختلفة متدرجة باعتبار حالة المستفتي كما يراها المفتي. ولاشك أن هذا يتطلب جهدا مضاعفا من المفتي، ولكنه يحقق روح الدعوة المنشودة في الفتوىٰ وهذا ما قام به النبي صلىٰ الله عليه وسلم عندما ظاهر أوس بن الصامت من زوجته. فقال له النبي صلىٰ الله عليه وسلم، أعتق رقبة. قال: مالي بذلك يدان. قال: فصم شهرين متتابعين. قال: أما إني إذا أخطأني أن آكل في اليوم مرتين يكل بصري. قال: فأطعم ستين مسكينا. قال: لا أجد إلا أن تعينني منك بعون وصلة. فأعانه رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم بخمسة عشر صاعا،

(١) جلال الدين السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج٢، ص٦٢٩، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣.

حتىٰ جمع الله له. والله رحيم.)[1] فقد بين له الرسول صلىٰ الله عليه وسلم الحكم، ثم تدرج معه في عملية التنفيذ، حتىٰ وصل معه إلىٰ ما يناسب حالته وظروفه، ثم أعانه علىٰ القيام بالحكم. وهكذا يؤدي المفتي دوره الدعوي من خلال فتواه التي يقدمها للمستفتي، في حرص شديد علىٰ أن يطبق السائل حكم الله ويلتزم به.

ومما يؤسف له في بعض الفتاوىٰ المعاصرة هي افتقادها لجانب العملية والتطبيق، يظهر ذلك من الصور الآتية:

- تكرار الفتوىٰ نصا ومضمونا، بمجرد أن يكون السؤال متشابها، بمعنىٰ العودة إلىٰ الأرشيف وتكرار طباعة الفتوىٰ دون النظر إلىٰ حال المستفتي وقدراته وإمكاناته في عملية التطبيق.

- إحالة المستفتي إلىٰ فتاوىٰ سابقة، وتركه يتخير منها.
- استخدام لغة متحدة في الأسلوب والعبارات، دون الالتفات إلىٰ مخاطبة الناس علىٰ قدر عقولهم.
- حشو كثير من الفتاوىٰ بالآراء المتعددة، دون الإشارة إلىٰ المختار منها، بل يترك الاختيار للمستفتي في كثير من الأحيان.
- خلو كثير من الفتاوىٰ من إجراءات عملية تعين المستفتي علىٰ التطبيق.

خامسا: تقريب واستشارة الدعاة

مهمة الدعاة تقتضي احتكاكا ومعايشة للمدعوين علىٰ اختلاف أصنافهم؛

(١) علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، سنن الدراقطني، رقم(٢٥٩)، ج٣، ص٣١٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ه - ١٩٦٦م. وأصل الحديث عند البخاري في صحيحه باب تفسير سورة المجادلة ج٤ ص١٨٥١. وباب الظهار ج٥ ص ٢٠٢٧.

وهذا ما يجعلهم أقرب إلىٰ الواقع العملي للجماهير، يعرفون مشاكلهم، ويشعرون بآلامهم، ويرقبون نبضهم، ويشاركونهم أفراحهم وأتراحهم. أما المفتي فطبيعة مهمته قد لا تتيح له مثل هذه الخبرات. ومن هنا جاءت أهمية التكامل بين الإفتاء والدعوة لصالح المدعو، فالداعية بما لديه من خبرات عن الواقع وقدرة علىٰ التواصل، يمكن أن يقدمها بين يدي المفتي لتعينه علىٰ استنباط الحكم السليم القابل للتطبيق، والمفتي بما لديه من ملكة الدليل وصنعة الأحكام، يمكن أن يعين الداعية علىٰ الإرشاد السليم والتوجيه المؤثر. ولهذا فإن المفتي الداعية لحس الدعوة عنده يستعين بالدعاة الممارسين ويستشيرهم قبل صياغة الفتوىٰ، وعند بيانها. ويمكن أن يحدث هذا بأحد الطرق الآتية:

- أن يكون هناك أعضاء من تخصص الدعوة يشاركون في لجان الفتوىٰ بشكل دائم.
- أن تعرض الفتوىٰ قبل إعلانها علىٰ مجموعة من الدعاة بهدف المشورة، والوصول إلىٰ اتفاق حول آلية البيان والإخبار.
- أن يجتمع المفتون مع بعض الدعاة من أجل توصيف الوقائع والنوازل التي تحتاج إلىٰ سبق في الإفتاء.
- ضرورة أخذ آراء الدعاة عند تقييم ومراجعة الفتاوىٰ بعد صدورها وتعميمها، بهدف تجديدها وتطويرها ما أمكن.

ولقد رأينا في غزوة بدر[1] كيف استشار النبي صلىٰ الله عليه وسلم، وهو صاحب العلم المؤيد بالوحي أبا بكر وعمر، وهما أهل الخبرة والدراية بالواقع والعادات والتقاليد، قبل أن يصدر حكمه بشأن الأسرىٰ، ولقد نزل صلىٰ الله عليه وسلم

(١) أحمد في مسنده من أحاديث عمر بن الخطاب، رقم(٢٠٨) ج١، ص٣٠. قال الأرناؤوط: إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح.

علىٰ رأي أبي بكر، رغم أن الوحي جاء مؤيدا لرأي عمر رضي الله عنه. والشاهد هنا هو تقريب النبي صلىٰ الله عليه وسلم -وهو المعني بالفتوىٰ- من يستشيرهم وهم أقل منه علما، ليبين أن تواصل وتكامل الخبرات قبل إصدار الأحكام يعتبر من حكمة المرسلين، التي يجب أن يتبعهم فيها ورّاثهم من أهل الدين.

وأعتقد أن تحقق هذا النوع من التواصل بين رجال الدعوة والإفتاء فوق ما يضفيه من احترام وتقدير للتخصصية في الدين، هو كذلك يقلل من نسبة الخطأ في فهم وتطبيق الفتاوىٰ بين شريحة المستفتيين من المدعوين.

سادسا: المراجعة، وتصويب الأخطاء

وهذا دليل الدقة ومخافة الله، فمن خلال المراجعة يستطيع المفتي أن يطور الأداء إذا كان حسنا، أو أن يعدل ما كان غير ذلك. ثم إذا وجد المفتي خطأ في فتواه، وجب عليه الرجوع إلىٰ الحق والاعتراف بالخطأ، فهذا مما يزيد من قدره، ويرفع من مهابة الحكم الشرعي، وينمي الثقة والطمأنينة في قلوب المستفتيين، ويؤكد ربانية المرجعية. يقول القرضاوي في حديثه عن الجانب الأخلاقي للمفتي:(وأن يرجع عن الخطأ إذا تبين له، فالرجوع إلىٰ الحق خير له من التمادي في الباطل، ولا إثم عليه في خطئه؛ لأنه مأجور عليه، وإنما يأثم إذا عرفه، ثم أصر عليه، عنادا وكبرا، أو خجلا من الناس، والله لا يستحي من الحق)[1] وفي حديث أسرىٰ بدر السابق ذكره، نجد ما يشير إلىٰ هذا الخلق العظيم، ذلك أنه بعد نزول النبي صلىٰ الله عليه وسلم علىٰ رأي أبي بكر في شأن الأسرىٰ، أنزل الله قرآنا، يعاتبه في هذا الحكم، ويبين له الحكم الأنسب في هذه الحالة، فلما وضح الأمر للنبي صلىٰ الله عليه وسلم، أخبر أصحابه بهذه المراجعة، ولم يجد ما يمنعه من ذلك. يقول عمر

(١) القرضاوي، الفتوىٰ بين التسيب والانضباط، ص ٤٤.

رضي الله عنه:(فلما أن كان من الغد، غدوت إلىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم، فإذا هـو قاعـد وأبو بكر رضي الله عنه، وإذا هما يبكيان. فقلت: يا رسـول الله، أخبرني مـاذا يبكيك أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيـت، وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما. قال: فقال النبي صلىٰ الله عليه وسـلم: الذي عرض علي أصحابك من الفداء، لقد عرض علي عذابكم أدنىٰ من هذه الشـجرة، لشـجرة قريبة، وأنزل الله عز و جل: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرىٰ حتىٰ يثخن في الأرض﴾[1] إلىٰ قوله: ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم﴾[2])[3].

وتحلي المفتي بهذه الصفة يبعث عدة رسـائل دعوية تعود بالأثر علىٰ الدعوة بشـكل عـام، من هذه الرسـائل: بيـان أن منزلة أحكام الإسـلام وتشـريعاته فوق الأفراد مهما كان شـأنهم، وأن مرجعية الأحكـام هي الفيصل في تقييمها ودعمها، وأن مرضـاة الله هي الغاية التـي ترتجىٰ، وأن صلاح أمـر المستفتي وهدايته وفق الحق هي أساس مهمة الإفتاء.

سابعا: المبادرة بالفتوى عند النوازل والأحداث

وهو ما يمكن أن يوصف بالإيجابية في صناعة الفتوىٰ، ذلك أن الغالب في أمر الفتوىٰ، أن تكون إجابة عن سـؤال يرفعه المستفتي لمفت معين في قضية خاصة، أو أمر عام.

أمـا ما نقصـده هنا، فهي الحركة الشـخصية التـي تنبع من المسئوليـة الذاتية عنـد المفتي؛ فتدفعه إلـىٰ بيان الأحكـام وتعريف الناس بهـا دون أن يسأل أحد،

---

(١) سورة الأنفال، الآية(٦٧)

(٢) سورة الأنفال، الآية(٦٨)

(٣) أحمـد في مسنده من أحاديث عمر بن الخطاب، رقـم(٢٠٨) ج١، ص٣٠. قال الأرناؤوط: إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح.

فيعتبر المفتي نفسه قائما مقام المستفتي، أو أن يتخذ النازلة أو الحدث في مقام المستفتي.

ونزول النازلة أو وجود الحدث الذي يحتاج إلىٰ بيان حكم الشرع، يجعل هذه المبادأة واجبة في أهل الفتوىٰ، تماما كما لو سأل سائل. وقيام المفتي بهذا الواجب، وتحليه بصفة الإيجابية والمبادأة في بيان الأحكام، يجعله يشترك مع الداعية في واجب البدء بالبلاغ والتعريف العام بالإسلام دون سؤال أو ابتداء من المدعو. وحديث الثلاثة الذين تقالوا عبادة النبي صلىٰ الله عليه وسلم، وظنوا أنهم لابد أن يزيدوا عنه فيها، دفع النبي صلىٰ الله عليه وسلم إلىٰ المبادأة بالبيان للحكم الذي يمكن أن يصبح في تعداد الظاهرة العامة، إذ إنه تعدىٰ الواحد والاثنين إلىٰ الثلاثة، والسكوت عنه يعتبر اعتمادا ونشرا له. يقول أنس رضي الله عنه:(جاء ثلاثة رهط إلىٰ بيوت أزواج النبي صلىٰ الله عليه وسلم، يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها. فقالوا: أين نحن من النبي صلىٰ الله عليه و سلم؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا. وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء، فلا أتزوج أبدا. فجاء رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فقال:" أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني")[1]. فلقد شعر النبي صلىٰ الله عليه وسلم ببداية خروج عن سنته، واعتماد للتشدد وسيلة للقرب من الله بما يعد مخالفة لروح الإسلام ومبادئه، فلم ينتظر صلىٰ الله عليه وسلم حتىٰ يرىٰ النتائج

(١) أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله. انظر: الجامع الصحيح المختصر، كتاب: النكاح. باب الترغيب في النكاح. رقم(٤٧٧٦)، ج٥، ص١٩٤٩ تحقيق وتعليق: مصطفىٰ البغا. دار ابن كثير، اليمامة – بيروت. الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ه – ١٩٨٧م.

المتوقعة من قرار المتقالّين لعبادته، المشددين علىٰ أنفسهم، إنما جمعهم وبدأ ينص حكم الشرع عليهم، وذلك مبادأة منه وشعورا بمسئولية البيان عند وقت المعرفة والإعلام. وهذا ما نأمل أن يقوم به المفتون في العصر الحاضر الذي ساد فيه كثير من الظواهر والأحداث، والتي لو عولجت عند بداية ظهورها، وسارع أهل الفتوىٰ بأخذ موقف حاسم يقطع بإظهار حكم الله فيها، ما كانت المفاجآت والأهوال التي قد تدفع علىٰ عجل أو لمصلحة ما بالتسرع والجرأة علىٰ أحكام الله من غير العلماء والمتخصصين. فأثر ذلك علىٰ الدعوة عميم، فوق أنه مضيعة لأوقات تستنفذ في دعوات الإصلاح، الذي ربما لو عولج باكرا، لكفيت الدعوة مؤونته لأمر دعوي آخر.

ثامنا: التجرد وعدم التأثر بالهيئات والمنظمات

وخير ما يذكر للبيان والاستدلال لهذه الصفة في باب الإفتاء والقضاء ما قاله النبي صلىٰ الله عليه وسلم، بعد حكمه الفصل في سرقة المرأة المخزومية، فلقد ضرب النبي صلىٰ الله عليه وسلم المثل الأروع عندما جاءه المستشفعون لتغيير الحكم أو رفع العقوبة، فكان قوله صلىٰ الله عليه وسلم لحبه (أسامة بن زيد) الشافع:(" أتشفع في حد من حدود الله" ثم قام، فاختطب، ثم قال: "إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف، أقاموا عليه الحد. وأيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها")[1]. هذا هو التجرد الذي نعينه في هذا المقام، أن يقطع المفتي عند حكمه

(١) أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله. انظر: الجامع الصحيح المختصر، كتاب: الأنبياء. باب حدثنا أبو اليمان. رقم(٣٢٨٨)،ج٣، ص١٢٨٢. وأخرجه مسلم بن الحجاج في صحيحه، كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود، رقم:(١٦٨٨) ج٣ ص ١٣١١. دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

وبيانـه كل علاقـة إلا علاقته مع الله تعالىٰ المشـرع، وأن يخلع كـل رداء إلا رداء التجـرد والإخلاص لله، وأن يسمـو في مقام البيان فوق حظـوظ النفس وضغوط الهوىٰ وشفاعة الوجهاء.

وباتباع المفتي لهذه الصفة في تعاملاته، وشيوع ذلك بين جماهير المسلمين، يجتمـع حوله المخلصـون المنصفون، وينسحـب من مجالسه أصحـاب النوايا المريضة والأهواء السقيمة، ويبعث الطمأنينة في قلوب العامة والضعفاء.

أما إذا ارتضىٰ المفتي لنفسه غير ذلك، فقد أوضع من شـأنه وقدره، فبدلا من أن يكون موقعا عن الله، ومخبرا عنه، وحاميا لحمىٰ الحكم الشرعي، سيعرف بين الناس بمفتي السلطة، أو مفتي الجماعة، أو المؤسسة والمنظمة، وفي هذا خسران عظيـم للدعوة، وتأثير علىٰ نشـرها، وإضعاف للمبادئ التـي ينادي بها الدعاة، إذ يجد الأتباع صورة الواقع مختلفة في رموز الرسالة، وحملة مناصبها.

أهم النتائج والتوصيات

من خلال هذه الدراسة يصل الباحث إلىٰ عدة نتائج وتوصيات بيانها كالآتي:

أولا: النتائج:

- يمكـن للفتوىٰ الشـرعية أن تـؤدي دورا دعويـا مؤثرا ومتميـزا في العصر الحاضـر بين جميـع أصناف المدعوين: المسلم وغيـر المسلم. مما يساعد علىٰ تقوية مفاهيم الدعوة وأصولها في قلوب الأتباع، ويزيل الشـبهات والاضطرابات الفكرية من قلوب المرتابين والمتشككين، ويفتح آفاق المعرفة والهداية للباحثين.

- الفتوىٰ في صياغتها وعرضها، إما أن تؤكد مصداقية الرسالة، فتكون بذلك وسـيلة من وسـائل شـرح الصدور وتقريب القلوب، أو تكون بعيـدة عن مراعاة الواقع، مما يوسع الهوة، ويصعب المهمة علىٰ الدعاة.

- يمكن من خلال الفتوىٰ المعاصرة أن يتعرف المدعو علىٰ رسالة الإسلام في واقعيتها ويسرها، وقابليتها للتعامل مع مجريات الحياة ومستجداتها.

- يستطيع المفتي أن يقدم الرسالة الإيجابية العصرية للإسلام، في مصدرها الرباني، ومنهجها الشامل، وتوازنها الإيجابي، عند فهمه للواقع وإدراكه لظروف وأحوال المستفتيين.

- الأقليات المسلمة مطالبة بدءا أن يكون من بين أفرادها من يقوم بمسؤولية الإفتاء، وإلا فمن أفتاهم من خارج بلاد إقامتهم وجب عليه أن يحيط علما بطبيعة البيئة التي يعيشون فيها، من الناحية السياسية والاجتماعية والثقافية والقانونية، فذلك أدعىٰ أن تكون فتواه واقعية عملية، تحقق العون والسند المرجو للأقليات المسلمة حول العالم.

ثانيا: التوصيات:

- أهمية اجتماع الفتوىٰ مع الدعوة في تحقيق هدف الإسلام العام في هداية البشرية نحو الخالق، سواء أكان ذلك بالإرشاد والبيان والتربية علىٰ تعاليم الإسلام، أو كان بمراعاة أحكام الشرع وتمكين الأتباع من القيام بها وتطبيقها في حياة الناس، حتىٰ تتحقق منظومة العبادة الشاملة، فيسعد الناس بالحياة الطيبة في الدنيا، وبأحسن الثواب في الآخرة.

- ضرورة أن يستحضر المفتي دائما حاسة الداعية بجانب حاسة الإفتاء، وذلك عند صناعة الفتوىٰ، وعند تعامله مع المستفتي.

- يجب أن يعمل القائمون علىٰ أمر الفتوىٰ المعاصرة بحفظ معالم وخصائص الإسلام، وإبرازها سلوكا وعملا من خلال الفتوىٰ، حتىٰ تنكشف حقائق رسالة الإسلام لمن يبحث عن الحقيقة في وسط دياجير الظلام.

- يجب أن يراعي المفتون- في معرفة الزمان والمكان- ما كان متعلقا بالأماكن التي يعيش فيها المسلمون أقلية، تحت حكم أغلبية تختلف قوانينها وتقاليدها وثقافتها عما يدين به المسلمون.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

هذا جهد العبد المقل، راجيا المولىٰ الكبير صاحب الكرم والجود، أن يتجاوز عن الخطأ والزلل، وأن يكتب الأجر والثواب الجزيل، فهو ولي ذلك والقادر عيه.

أهم المراجع (مرتبة أبجديا)

١. القرآن الكريم

٢. ابن الصلاح، فتاوىٰ ومسائل ابن الصلاح، ومعه أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط أولىٰ، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٣. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: أبو عبيدة مشهور آل سلمان. دار ابن الجوزي – السعودية. ط أولىٰ، ١٤٢٣هـ.

٤. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ط ١٣٩٩ه ١٩٧٩م.

٥. أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، أنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

٦. أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الفكر/ مكتبة الخانجي، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.

٧. أحمد بن إدريس القرافي شهاب الدين، الذخيرة، تحقيق : محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط أولىٰ، ١٩٩٤.

٨. أحمد بن حمدان الحراني الحنبلي، الفتوىٰ والمفتي والمستفتي، تخريج ناصر الدين الألباني، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق، ط أولىٰ، ١٣٨٠هـ.

٩. أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مسند أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة – القاهرة. تعليق شعيب الأرنؤوط.

١٠. أحمد غلوش، الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها ، دار الكتاب المصري، ط الثانية ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

١١. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله. انظر: الجامع الصحيح المختصر، تحقيق وتعليق: مصطفىٰ البغا. دار ابن كثير، اليمامة – بيروت. الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ه – ١٩٨٧م.

١٢. البهي الخولي، تذكرة الدعاة، البهي الخولي، دار التراث، ط الثالثة،١٤٠٨ هـ ١٩٨٧م .

١٣. جاد الحق علي جاد الحق، الفتاوىٰ الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، إصدار المجلس الأعلىٰ للشئون الإسلامية، ط ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

١٤. جلال الدين السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣.

١٥. الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي، سنن الدراقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٨٦ه – ١٩٦٦م.

١٦. سيد قطب في ظلال القرآن مصدر الكتاب : موقع التفاسير
http://www.altafsir. com

١٧. عبد الله بن بيه، صناعة الفتوىٰ وفق الأقليات، سلسلة مقالات علىٰ موقع الإسلام اليوم.

http://islamtoday.net/nawafeth/artshow-86-6516.htm

١٨. علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، سنن الدراقطني، ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٨٦ه - ١٩٦٦م.

١٩. علي محفوظ ،هداية المرشدين إلىٰ طريق الوعظ والخطابة، دار الاعتصام، ط الخامسة ١٣٧١هـ-١٩٥٢م.

٢٠. محمد أبو فارس أسس في الدعوة ووسائل نشرها دار الفرقان ط أولىٰ ١٤١٢هـ -١٩٩٢م

٢١. محمد الراوي، الدعوة الإسلامية دعوة عالمية، الدار القومية للطباعة والنشر، ط١٩٦٥، الدار.

٢٢. محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، لسان العرب، ط أولىٰ، دار صادر، بيروت.

٢٣. محمد سليمان عبد الله الأشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء، مكتبة المنار الإسلامية، ط أولىٰ، ١٣٩٦،هـ ١٩٧٦ .

٢٤. محمد يسري إبراهيم، الفتوىٰ أهميتها، ضوابطها، آثارها، ط أولىٰ، ١٤٢٨ه- ٢٠٠٧م.

٢٥. محمود شلتوت، الفتاوىٰ، دار الشروق، ط الثامنة عشر، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

٢٦. مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

٢٧. وزارة الشئون والأوقاف الإسلامية، الكويت، الموسوعة الفقهية، ط ثانية، ١٤٠٤هـ.

٢٨. يوسف القرضاوي العبادة في الإسلام بتصرف، مكتبة وهبة – القاهرة ، ط٢٤ ، ١٤١٦ – ١٩٩٥ .

٢٩. يوسف القرضاوي، الفتوىٰ بين الانضباط والتسيب، دار الصحوة القاهرة، ط أولىٰ، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.